

LE CNDH DANS LA PRESSE NATIONALE

المجلس الوطني لحقوق الإنسان في
الصحافة الوطنية

28/03/2016



الحقاوي تحمل البرلمان مسؤولية استكمال مشاريع المناصفة والعنف

اليزمي يتهم الدولة بالتقصير في تحريك المتابعة ضد «التكفير والتخوين»

المساءلة

4-9943

اتهم إدريس اليزمي، رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان، الدولة بتقصيرها في مسؤولية تحريك الدعاوى القضائية في حق بعض الذين يقومون بتكفير المجلس وتخوينه من خلال عدد من الفتاوى المنشورة بالإنترنت، خلال ندوة نظمها حزب التقدم والاشتراكية أول أمس بالرباط حول «الحقوق الإنسانية للنساء ما بين الأداء الحكومي والإنتاج التشريعي».

واستنكر اليزمي الاتهامات الموجهة إلى المجلس الوطني لحقوق الإنسان عندما يدلي برأيه في موضوع المواضع، حيث يتهم بأنه يخدم أجندة أجنبية، وتساءل قائلاً: «هل نحن لا نفكر حتى نستورد الأجندة الأجنبية؟ إلا نملك القدرة على الإنتاج الهادف الذي يخدم مصالح الوطن؟».

ونفى رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان تدخله في عمل الحكومة، في رده على محمد نبيل بنعبد الله، الأمين العام لحزب التقدم والاشتراكية، الذي أشار إلى أنه يقع أحياناً نوع من التداخل في بعض الاختصاصات

بين المؤسسة التنفيذية والمؤسسات الدستورية التي لها دور استشاري.

وأكد بنعبد الله على أحقية الحكومة في التشريع لكونها منتخبة، وأنها هي التي ستقدم الحساب للمواطنين، وهو ما يتطلب مراعاة المسؤوليات وتحديد الأدوار، يضيف بنعبد الله، الذي جدد مواقف حزبه التي قال إنها لن تتغير بخصوص مسألة المساواة التي يراها مطلقة بين الرجال والمرأة.

وقال الأمين العام لحزب «الكتاب»: «لن يكون هناك مجتمع متحرر ديمقراطي متزن دون مساواة مطلقة بين المرأة الرجل. نعتمد على التدرج حتى نصبح المجتمع الذي ننشده. ربما نختلف ولكن هويتنا هي هويتنا، وفي موضوع المساواة لن نتراجع أبداً. نتعامل سياسياً، نراعي، نقدر، لكننا سنظل متشبثين بهويتنا».

وأوضح المتحدث نفسه أن هناك مقاومة لقانون العنف ضد النساء يقوم بها أشخاص ينتمون إلى أحزاب معينة. ونوه ببسمة الحقاوي، وزيرة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الاجتماعية، التي أكدت في مداخلة لها أن الانتقادات التي توجه إلى مشاريع القوانين، سواء

المتعلقة بهيئة المناصفة أو العنف ضد النساء، «غير مفهومة»، وأن القول بان لها خلفية إيديولوجية غير صحيح.

وتطرقت الوزيرة إلى أن الحصيلة التشريعية في مجال النهوض بحقوق المرأة مهمة جداً، ومنها هيئة المناصفة ومكافحة كل أشكال التمييز، والمجلس الاستشاري للأسرة والطفولة، إضافة إلى مشروع القانون المتعلق بمحاربة العنف ضد النساء، وأضافت أن «الكرة في مرمى البرلمان لاستكمال المسار التشريعي بعد نقاش اتسم بالشفافية، والحكومة يمكن أن تخلي مسؤوليتها من حيث التزامها عند إحالتها لمشاريع القوانين التي تصادق عليها في مجالها الحكومية على البرلمان».

وفي ما يتعلق بالتهمة الموجهة إليها بإقصاء المجتمع المدني في بلورة مشاريع القوانين، أبرزت الحقاوي أن ذلك غير صحيح، وأنه تم التشاور مع هيئات المجتمع المدني من البداية حتى النهاية، وأن اللجنة العلمية للمجتمع المدني تلقت عدداً من المذكرات، إلى جانب الاستئناس بآراء المؤسسات الدستورية، ومنها المجلس الوطني لحقوق الإنسان.



«نداء العيون للتربية على التغيرات المناخية» يدعو المجتمع الدولي

إلى مزيد من اليقظة والفعالية في التعامل مع ظاهرة التغير المناخي

866212

دعا «نداء العيون للتربية على التغيرات المناخية»، صدر عقب أشغال مائدة مستديرة نظمت، أول أمس، بالعيون، المجتمع الدولي إلى مزيد من اليقظة والفعالية في التعامل مع ظاهرة التغير المناخي، وترجمة النوايا إلى فعل واقعي مشترك.

وأوصى النداء، الذي تلى خلال هذه التظاهرة، التي نظمتها مجموعة البحث والدراسات حول ساحل الصحراء، واللجنة الجهوية لحقوق الإنسان بالعيون - السمارة، بشراكة مع الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة العيون - الساقية الحمراء، في إطار الملتقى الربيعي للتربية البيئية، حول موضوع «مواجهة أسباب وتداعيات التغيرات المناخية .. أي دور للمدرسة والفاعل التربوي؟»، المنتظم الدولي بالاعتراف الفعلي بأهمية التربية من أجل التأقلم مع التغيرات المناخية، وذلك عبر تطوير البرامج التعليمية وتعزيزها بحوامل التربية على التغيرات المناخية.

وأكد النداء على ضرورة تأهيل الفعل التربوي بما يمكن المربين والمدرسين من إدراك المعارف والمهارات وترسيخ القيم ذات الصلة بالتغيرات المناخية والمخاطر الناجمة عنها، داعياً البلدان النامية إلى الاهتمام بموروثها الثقافي وبالتقنيات المبدعة وأنظمة الإعلام أثناء تفعيل برامج التربية على التغيرات المناخية.

وحث البلدان المتقدمة والنامية على تقديم الدعم اللازم للبلدان الأكثر فقراً لمواجهة تغير المناخ وتبني اقتصادات خفيفة الكربون، مطالباً بالتضامن مع هذه البلدان في المجال التربوي وخاصة تطوير البرامج وإرساء مناهج التربية على التغيرات المناخية.

وتمن النداء أبعاداً ورمزية نداء طنجة من أجل المناخ باعتباره يؤسس لتعامل عالمي جديد بخصوص التغيرات المناخية والتعاطي مع مختلف القضايا الإيكولوجية الراهنة ويؤسس للطموح نحو تعاقد ملزم ومنصف على المستوى الدولي.

يشار إلى أن نداء العيون، الذي شارك في بلورته أساتذة جامعيون وخبراء وباحثون وممثلو مؤسسات عمومية ومنظمات وطنية وفعاليات محلية، يهدف إلى التعبئة من أجل المساهمة في إنجاح قمة مراكش «كوب 22» حول التغيرات المناخية ونشر ثقافة علمية سليمة عن التغيرات المناخية.



في ندوة حول الحقوق الإنسانية للنساء بين الأداء الحكومي والإنتاج التشريعي

بنعبد الله؛ ندمت عن دفاعي على تأجيل مناقشة قانون العنف ضد المرأة

11/4/2016 إدريس اليزمي: المرأة المغربية تصنع ثورتها في هدوء

♦ فتوة نعيمة

التعاقد الحكومي يفرض ذلك. لهذا اختار الأمين العام لحزب التقدم والاشتراكية، ووزير السكنى وسياسة المدينة، نبيل بنعبد الله، الاصطفاف إلى جانب زميلته في الحكومة، وزيرة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الاجتماعية، بسيمة الحقاوي. وذلك للتأكيد على أن الحكومة تعاني المقاومة فقط لأن الذي يقود اتلافها هو حزب إسلامي.

وقال بنعبد الله، الذي كان يتحدث أول أمس السبت بالرباط في ندوة نظمها حزبه والإطار النسائي الموازي له منتدى المناصفة والمساواة حول موضوع: «الحقوق الإنسانية للنساء بين الأداء الحكومي والإنتاج التشريعي»، بحضور كل من الحقاوي ورئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان إدريس اليزمي ورفيقة بنعبد الله في الحزب النائبة رشيدة الطاهري، (قال): «هناك من يرى أن بعض القضايا (في إشارة منه إلى القضايا النسائية خاصة) يتعين ألا تذهب فيها هذه الحكومة بعيدا، لذلك فوجئنا من صدور بعض الآراء المحافظة جدا عن مكونات وأشخاص يصفون ضمن خانة المحافظين. فالمقاومات الأساسية في ما يهم قانوني هيئة المناصفة ومحاربة كل أشكال التمييز ومناهضة العنف ضد النساء، وجدناها في فضاءات أخرى. الآراء المقاومة والمحافظة كانت تأتي من حيث لم تكن نعتقد أبدا».

وبنه نبيل بنعبد الله إلى أن تغذية تنافر المواقف في ما يهم القضية النسائية من شأنه أن ينسف التراكمات والمكتسبات المحققة فيها. إذ أضاف منها: «ما نخشاه هو أن نعيش ما عشناه في فترة معينة. فحين التعاطي مع بعض القضايا ومنها على سبيل المثال القضية النسائية، هناك ما يشبه الطليعة والانطلاق من الأحكام المسبقة والاعتقاد بأن ما قد يأتي من جهة ما لا يمكن إلا أن يكون سلبيا وتجاهل أن هذه الجهة أفرزتها صناديق الاقتراع، والواقع لا يرتفع، وتعكسه التشكيلة الحكومية من خلال ضمها لأحزاب ذات مشارب مختلفة».

ودافع نبيل بنعبد الله على الأداء الحكومي، سيما في ما يهم الاشتغال على إخراج النصوص القانونية المتصلة بهيئة المناصفة، ومحاربة العنف ضد النساء، ففي ما يهم المشروع الأخير، والذي صادقت عليه الحكومة في مجلسها ما قبل الأخير لم يجد الوزير بدا من الإقرار أن «صيفته الأولى كانت أفضل من صيفته الثانية، التي صادقت عليها الحكومة. وقد كنت من



بين المدافعين عن تأجيل مناقشة تلك الصيغة الأولى في نونبر 2013، وقد ندمت على ذلك». ثم واصل مؤكدا: «لقد كافحنا لإعادة مشروع القانون هذا إلى طاولة الحكومة لأجل المصادقة عليه. ونعتقد الأمل أن يكون هناك انفتاح في البرلمان لتطعيمه». وفي السياق ذاته، رد على المخاذات الموجهة لمضامين مشروع القانون المتعلق بهيئة المناصفة ومكافحة كل أشكال التمييز، سيما تلك القائلة بمحدودية صلاحيات الهيئة في ما يهم التحري والإحالة الذاتية، واصفا إياها بأنها غير ذات أساس، إذ قال: «لا يمكن أن تمنح صلاحيات واسعة لكافة الهيئات الدستورية إلى حد منحها أدوارا من قبيل تسطير السياسات العمومية والتحري ويكون لها دور شبه قضائي. فجميل التوفر على هيئات دستورية، لكن الأجل مراعاة الحكومة المنتخبة والمساواة والتي تقدم الحساب وتعكس الأغلبية».

وأضاف اليزمي، وهو يوضح المشترك ضمن دائرة اشتغال مجلسه والحكومة في مجال قضية النساء: «لدينا عدو واحد هو الذكورية التي هي قضية سلطة وتسلط. ومحاربة الذكورية هي قضية مجتمع بمرته. وهي معركة مسيرية».

وقال اليزمي: «النقاش بيننا صحي ومن شأنه أن يفيد حيوية البلاد. لكن علينا التركيز على حل الإشكالات الأساسية المعيقة لإحقاق المساواة. فالجمع المغربي يتغير بطريقة جذرية، وهي ثورة صامتة وهادئة. وهذا ما أبرزته نتائج الإحصاء الأخير للمندوبية السامية للتخطيط، وفي مقدمتها تلك المتصلة على سبيل المثال بالانتقال الديمغرافي الذي يعيشه المجتمع المغربي. إذ بينت النتائج أن 50 في المائة من المغربيات هن متعلقات وأن معدل الخصوبة عند النساء بلغ 2.1 طفل لكل امرأة. وهي مؤشرات ذات قيمة استثنائية لأنها تعكس بروز الفرد. ويعني أيضا أن المغربيات يقمن بثورتهن».

أوضح إدريس اليزمي، الذي كان يتحدث يوم الجمعة 25 مارس 2016 في الرباط بمناسبة ندوة حول موضوع «الحقوق الإنسانية للنساء بين الأداء الحكومي والإنتاج التشريعي»، نظمها حزب التقدم والاشتراكية والإطار الموازي له منتدى المناصفة والمساواة، (أوضح) أن قضية النساء في كل المجتمعات



"نداء العيون للتربية على التغيرات المناخية"

يدعو المجتمع الدولي إلى مزيد من اليقظة

والفعالية في التعامل مع ظاهرة التغير المناخي

5250/2

وترسيخ القيم ذات الصلة بالتغيرات المناخية والمخاطر الناجمة عنها، داعيا البلدان النامية إلى الاهتمام بموروثها الثقافي والتقني والمبدعة وأنظمة الإعلام أثناء تفعيل برامج التربية على التغيرات المناخية.

وحث البلدان المتقدمة والنامية على تقديم الدعم اللازم للبلدان الأكثر فقرا لمواجهة تغير المناخ وتبني اقتصادات خفيفة الكربون، مطالبا بالتضامن مع هذه البلدان في المجال التربوي وخاصة تطوير البرامج وإرساء مناهج التربية على التغييرات المناخية.

وثنى النداء أبعاد ورمزية نداء طنجة من أجل المناخ باعتباره يؤسس لتعامل عالمي جديد بخصوص التغيرات المناخية والتعاطي مع مختلف القضايا الإيكولوجية الراهنة ويؤسس للطموح نحو تعاقد ملزم ومنصف على المستوى الدولي.

يشار إلى أن نداء العيون، الذي شارك في بلورته أساتذة جامعيون وخبراء وباحثون وممثلو مؤسسات عمومية ومنظمات وطنية وفعاليات محلية، يهدف إلى التعبئة من أجل المساهمة في إنجاح قمة

دعا "نداء العيون للتربية على التغيرات المناخية"، صدر عقب أشغال مائدة مستديرة نظمت، يوم الجمعة، بالعيون، المجتمع الدولي إلى مزيد من اليقظة والفعالية في التعامل مع ظاهرة التغير المناخي، وترجمة النوايا إلى فعل واقعي مشترك.

وأوصى النداء، الذي تلي خلال هذه التظاهرة، التي نظمتها مجموعة البحث والدراسات حول ساحل الصحراء، واللجنة الجهوية لحقوق الإنسان بالعيون - السمارة، بشراكة مع الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة العيون - الساقية الحمراء، في إطار الملتقى الربيعي للتربية البيئية، حول موضوع "مواجهة أسباب وتداعيات التغيرات المناخية .. أي دور للمدرسة والفاعل التربوي"، المنتظم الدولي بالاعتراف الفعلي بأهمية التربية من أجل التأقلم مع التغيرات المناخية، وذلك عبر تطوير البرامج التعليمية وتعزيزها بحوامل التربية على التغيرات المناخية.

وأكد النداء على ضرورة تأهيل الفاعل التربوي بما يمكن المربين والمدرسين من إدراك المعارف والمهارات



اليزمي ينتقد صمت الحكومة حيال

تكفير أعضاء مجلسه

10270/11

خرج إدريس اليزمي، رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان، عن صمته، حيال الهجمة "التكفيرية" التي استهدفته مؤخرا، والتي أعقبت توصية لمجلسه بخصوص "المساواة في الإرث بين الرجل والمرأة".

وتساءل اليزمي الذي كان يتحدث يوم الجمعة الماضي بالرباط، في ندوة حول "الحقوق الإنسانية للنساء ما بين الأداء الحكومي والإنتاج التشريعي"، كيف يتم تكفير المجلس وتخوينه واتهام أعضائه بخدمة أجندات أجنبية، دون أن تحرك الحكومة ساكنا؟، منتقدا بشدة عدم رفعها لأي دعوى قضائية ضد من يقومون بتخوين وتكفير المجلس وأعضائه، من خلال عدد من الفتاوى المنشورة على شبكات التواصل الاجتماعي "الفايسبوك"، دون أن يذكر أصحابها بالاسم.

ودافع رئيس الـCNDH بشدة عن عمل هذا الأخير، رافضا الاتهامات الموجهة إليه ولأعضائه، حينما يدلون برأيهم في موضوع من المواضيع،

حيث يقال إنهم يخدمون أجندة أجنبية، متسائلا باستغراب "هل نحن لا نفكر حتى نستورد الأجندات الأجنبية؟ هل لا نملك القدرة على الإنشاج الهادف الذي يخدم مصالح الوطن؟"





عائلات معتقلين يؤيدون البوليساريو ينظمون وقفة تضامن غداً مع أبنائهم الذين يخوضون إضراباً عن الطعام

MARCH 27, 2016

الرباط - «القدس العربي»: أعلنت عائلات معتقلين من جنوب المغرب، يؤيدون جبهة البوليساريو، عن تنظيم وقفة تضامن الثلاثاء، مع أبنائهم الذين يخوضون إضراباً عن الطعام احتجاجاً على استمرار اعتقالهم وما يتعرضون له من حرمان من حقوقهم داخل السجن بمدينة سلا/ شمال الرباط. وقال نداء لعائلات معتقلي «أكدم إزيك» نسبة إلى مخيم شيدو صحراويون بضواحي مدينة العيون، كبرى الحواضر الصحراوية سنة 2010، فككته السلطات بعد فشل الحوار مع المنظمين، ان أبنائها مضربون عن الطعام منذ 27 يوماً، داعية فئات المجتمع كافة لمؤازرتها في هذه الوقفة. وأضافت أن الوقفة هي نداء استغاثة لإنقاذ أبنائهم من الموت المحتوم والتي باتت مؤشرات تلوح في الأفق، مطالبين الصليب الأحمر الدولي وكل المنظمات الإنسانية بالتحرك العاجل. ودعت الجمعية المغربية لحقوق الإنسان (مستقلة) بالتدخل العاجل من أجل فتح الحوار مع هؤلاء المعتقلين «قبل حدوث أي كارثة إنقاذاً لحياتهم». وطالبت الجمعية، في رسائل مفتوحة، بشكل مستعجل، كلاً من رئيس الحكومة، ووزير العدل والحريات، والمندوب الوزاري المكلف بحقوق الإنسان، ورئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان، والمندوب العام لإدارة السجن، ب «التدخل العاجل قصد حماية الحق في الحياة المنصوص عليه في العهود والمواثيق الدولية لحقوق الإنسان المصادق عليها من طرف البلاد، وكذا في الدستور المغربي في مادته العشرين» وقالت «حتى لا يتفاجأ المسؤولون بحدوث فواجع، كما حدث في إضرابات سابقة للمعتقلين السياسيين بعدد من السجن».

ويعضي كل من سيد أحمد مجيد، النعمة أسفاري، محمد باني، إبراهيم الإسماعيلي، الشيخ بنكا، محمد بوريل، البشير خدا، محمد امبارك لفقير، البشير بوتكنيزة، عبد الله أمهات، أحمد السباعي، عبد الله التوبالي، وحسن الداو عقوبة سجنية على خلفية أحداث أكدم إزيك، التي وقعت في شهري تشرين الاول/ أكتوبر وتشرين الثاني/ نوفمبر 2010، وادينا ب«تكوين عصابة إجرامية والعنف في حق أفراد من القوات العمومية الذي نتج عنه الموت مع نية إحدائه والمشاركة في ذلك والتمثيل بجنحة».

واسفر تفكيك المخيم عن مقتل 13 جندياً وشرطياً مغربية بالإضافة إلى مدني واحد.

وطالبت الجمعية المغربية لحقوق الإنسان في رسائلها التي نشرها موقع هسبرس بالإسراع ب«فتح الحوار مع المضربين، والتجاوب مع مطالبهم المتعلقة بإعادة محاكمتهم أمام محكمة مدنية أو إطلاق سراحهم، بعد أن تم إلغاء محاكمة المدنيين أمام المحكمة العسكرية».

وقالت إن المعتقلين يخوضون إضراباً مفتوحاً عن الطعام بالسجن المحلي بسلا منذ فاتح آذار/ مارس الجاري، و«حالتهم أصبحت تنذر بالخطر نظراً للمضاعفات الصحية التي تسبب فيها الإضراب من انخفاض في الوزن، والإرهاق الشديد، والآلام الحادة بالبطن، والإحساس بالغثيان، وكذلك الاضطرابات المتعلقة بدقات القلب وبالضغط الدموي والنوم»، وأن المعتقلين «أعلنوا وقف القبول لكافة أشكال المراقبة الطبية التي تخضعهم لها الإدارة السجنية من قبيل قياس الوزن والضغط وضربات القلب ابتداء من 17 آذار/ مارس».

وقالت المندوبية العامة لإدارة السجن وإعادة الإدماج، يوم الثلاثاء الماضي، إن الإضراب عن الطعام الذي سبق لمجموعة «أكدم إزيك» هو إضراب «مزعوم» و«صوري»، وأن السجناء ذاهم «يحاولون تغليب الرأي العام والتظاهر بالمظلومية ولعب دور الضحية؛ وذلك بناء على الملاحظة الميدانية لتحركاتهم، ونتائج الزيارات الطبية إلى المستشفيات العمومية التي استفاد منها بعضهم بناء على طلب منهم».

وأضاف بلاغ المندوبية بأنه «رغم مرور 22 يوماً من إضرابهم المزعوم عن الطعام، يتضح أن حالتهم الصحية عادية ولا تدعو إلى القلق؛ مما يفيد بأن إضرابهم المفترض عن الطعام هو إضراب صوري وان المندوبية العامة حرصت على قياس مجموعة من مؤشراتهم الحيوية، لكن حرصها هذا قوبل بالرفض من طرفهم». وقال البلاغ ان «الأسباب الحقيقية الكامنة وراء إضراب هؤلاء المعتقلين عن الطعام لا تمت بصلة لظروف اعتقالهم بالمؤسسة المذكورة، وإنما لها دواع وأهداف وأجندة غير معلن عنها».

<http://www.alquds.co.uk/?p=506770>

مختصون يسائلون واقع ورهانات الأمن في زمن "طنجة الكبرى»

بد الواحد استيتو من طنجة

الجمعة 25 مارس 2016 - 20:00

نظم المركز المغربي للدراسات القانونية والسياسات العمومية، بشراكة مع كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بطنجة، ندوة حول عنوان "طنجة الكبرى وسؤال الأمن: الواقع والرهانات"، وذلك مساء الجمعة بالملحقة الأولى للكلية ذاتها.

بعد كلمة افتتاحية للدكتور محمد الغربي، نيابةً عن عميد كلية الحقوق الدكتور محمد يحيى، وأخرى لإبراهيم الشافعي، رئيس المركز المغربي للدراسات القانونية والسياسات العمومية، جاءت مداخلة الدكتورة سعاد الحميدي، أستاذة القانون الخاص بكلية الحقوق بطنجة، والتي تناولت المقاربة القانونية للجريمة باعتبارها ظاهرة من الظواهر الطبيعية داخل المجتمع.

الحميدي اعتبرت أن موضوع محاربة الجريمة هو أحد الرهانات الكبرى للدولة والمجتمع، بحيث تقوم الدولة بالتصدي للجريمة من خلال سياسة جنائية، من متطلباتها أن تنفذ بشكل سليم حماية الأفراد والمجتمع من خطر الإحرام أو تخفيفه على الأقل، بينما، بالمقابل، تؤدي السياسات المعيبة إلى تضخم الجريمة، وتفكك المجتمع، وضعف الدولة ومؤسساتها، بحسب تعبير المتحدثة.

"ومن صعوبات تطبيق سياسة التجريم"، تضيف المتحدثة، "اشتراطها واجب احترام التوازن بين حق الدولة في العقاب وحق المواطن في السلامة والطمأنينة والكرامة والمساواة، وهو ما يفرض حتما حصر التجريم في منع الأفعال المنضوية على ضرر جسيم على المجتمع".

الحميدي أقرت أن الإحساس العام لدى المواطن هو أن الجريمة، محليا ووطنيا، في تفاقم كبير، مع المطالبة بالمزيد من التدابير واتخاذ أقصى العقوبات لمنع حدوثها، أو على الأقل حصرها أو الوقاية منها، لأن الوضع العام، في هذا السياق، مقلق ولا يُشعر بالارتياح.

من جهته، قال عبد المنعم الكساب، مسؤول أمني عن ولاية أمن طنجة، إن تحول طنجة من نقطة عبور إلى نقطة استقبال، بسبب تشديد الإجراءات الأمنية من جهة والأزمة المالية بأوروبا من جهة أخرى، إضافة إلى الاضطرابات العربية، أثر كثيرا على الوضع الأمني بالمدينة، حيث استرجعت طنجة دورها الدولي في مكافحة الجرائم العابرة للحدود، والتصدي للهجرة السرية والإرهاب.

الكساب أضاف أن رجال الأمن بطنجة يعملون على الاحترام الكامل لمبدأ للدستور المغربي، مع الاشتغال بكل حيادية دون تمييز على أي أساس، عرقيا كان أو جنسيا.

وواصل المتحدث مداخلته مستعرضا عددا من الإحصائيات لعمل ولاية الأمن، حيث تم توقيف 61 ألف شخص خلال سنة 2015، بينما تمت معالجة 50 ألف قضية، بنسبة نجاح قارت 90%، مشيرا إلى أن الولاية تعمل جاهدة لاعتماد المقاربة التشاركية من خلال التواصل المستمر مع وسائل الإعلام وجمعيات المجتمع المدني.

وعن العناية الخاصة التي توليها لقطاع السياحة، قال المتحدث إن ولاية الأمن تحرص على جعل السياح ينعمون بأحسن الظروف، وتتعامل مع القضايا الخاصة بالسياحة "بقدر كبير من النجاعة والسرعة من خلال تبسيط الإجراءات الإدارية، دون إخلال بمبدأ التوازن وحسن الاستقبال"، بحسب قوله.

<http://www.hespress.com/regions/300175.html>

وعن العناية الخاصة التي توليها لقطاع السياحة، قال المتحدث إن ولاية الأمن تحرص على جعل السياح ينعمون بأحسن الظروف، وتتعامل مع القضايا الخاصة بالسياحة "بقدر كبير من النجاعة والسرعة من خلال تبسيط الإجراءات الإدارية، دون إخلال بمبدأ التوازن وحسن الاستقبال"، بحسب قوله.

كما أشار الكساب إلى حرص ولاية الأمن على الحفاظ على المنشآت المالية والاقتصادية ومناخ الاستثمار عامة من خلال رفع اليقظة العامة، والتي توجت بتفكيك عصابات كانت مختصة في سرقة الأموال؛ وعلى رأسها ما يعرف بـ"مجموعة مخلص"، مع الإشارة إلى خلق فرقة متخصصة في مكافحة الجريمة المعلوماتية، وأخرى في مكافحة الشغب وتأطير الجمهور.

الدكتور الطاهر القور، عن **اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان بطنجة**، اعتبر، في مداخلة، أن حق الإنسان في الأمن هو من الحقوق المنصوص عليه في المواثيق الدولية، مستعرضا مفهوم الأمن في شقه الإنساني، وهو ذلك الشعور بالطمأنينة والرضا والاستقرار، "فحينما نطمئن إلى وضع معين بدافع معين، نكون في حالة أمن، قد يمتد في الزمن أو يتقلص بناء على عدد من الضوابط والمحددات، ومن خلال آليات موضوعة رهن إشارة المواطن يفترض أن توفر له الأمن"، بتعبير القور.

كما استعرض المتحدث السياق التاريخي والفلسفي لعامل الأمن من خلال تحديد العلاقات بين الحاكم والمحكوم، باعتبار تحققه مشروطا بعلاقات مضبوطة؛ أهمها تلك بين الحاكم والمحكوم، لأنها تمنح الاستقرار العام. وواصل القور حديثه مستعرضا اختصاصات **المجلس الوطني لحقوق الإنسان**، من خلال اللجان الجهوية، التي لها ارتباط بحق الأمن على وجه الخصوص، كتنظيم الدورات التكوينية للقائمين على تنفيذ القانون في مجال احترام الحقوق الأساسية في التعايش مع المسألة، وعدد من الأوراش الحقوقية الأخرى ذات الصلة.

وقد تمّ، في آخر هذه الندوة، فتح باب النقاش أمام الحضور الذين تنوّعوا بين مجتمع مدني ومهتمّين، إضافة إلى طلبة كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية الذين شكلوا الجانب الأكبر من الحاضرين.

أسر معتقلي شغب الرجاء تراسل وزير العدل

هسبورت . آمال لكعيدا* 27 مارس، 2016

وجهت عائلات المعتقلين جراء أحداث الشغب التي عرفها مركب محمد الخامس بالدار البيضاء، عقب لقاء الرجاء وشباب الريف، رسالة مفتوحة إلى مصطفى الرميد، وزير العدل والحريات، للمطالبة بإطلاق سراح أبنائهم، على اعتبار أنهم "وقعوا ضحية اعتقالات عشوائية تلت أحداث العنف"، وكذا بفتح تحقيق شامل لتحديد المسؤوليات عما وقع في ما بات يعرف بـ "السبت الأسود".

الرسالة الموجهة إلى الوزير العدل، والتي توصلت "هسبورت" بنسخة منها، جاء ضمنها: "نحن آباء وأمهات وأولياء الأطفال والشباب ضحايا أحداث العنف التي شهدناها مع محمد الخامس بالبيضاء يوم السبت 19 مارس 2016، وضحايا الاعتقالات العشوائية التي طالت أبناءنا بعد هذه الأحداث المؤسفة والمؤلمة.. تم اعتقال أبنائنا ظلما بطريقة عشوائية وعمياء وهم جرحى ضحايا عنف لم يتمكنوا من الهروب منه، ولم يساعدهم أحد للإفلات من برائته ساعة حدوثه.. تم اعتقالهم وهم مضرجون في دمائهم أو من المستشفيات، وآخرون من الشارع، بعدما انتهت الأحداث".

وأضافت العائلات المعنية في رسالتها: "أبنائنا ذهبوا للاستمتاع بمقابلة في كرة القدم، فقد اثنان منهم روحيهما، لتفقدتهما أسرهما، وآخرون دخلوا في متاهات الإصابات والسجون. لقد مس بعدد من أبنائنا، وجرح عدد آخر، واعتقل الكثيرون ظلما. أبنائنا لم يجدوا مخرج لمغادرة الملعب بعد انطلاق الأحداث، فغامروا بالقفز من أماكن خطيرة للابتعاد عن ساحة العنف، في غياب أي مخرج آمنة لهم، فتعرضوا للضرب والجرح من أطراف الصراع العنيف".

وتابعت الرسالة: "أبنائنا وجدوا أنفسهم محاصرين بسبب أعمال العنف، ولا إمكانية لهم لإنقاذ أنفسهم غير المغامرة بحياتهم، تحت أعين مسؤولي الفريق، ومسؤولي المركب الرياضي ورجال الأمن، الذين لم يتوجهوا لإنقاذهم أو فتح أبواب ومخارج الهروب أمامهم، وكانوا ينتظرون نهاية الشغب لاعتقال الضحايا عوض الفاعلين.. صور الفيديوها التي توثق للأحداث تظهر جليا كيف كان العشرات من أبنائنا محاصرين وهم واقفون لا يحركون ساكنا، أو يقفزون من الأعالي للإفلات من الصراع، دون أن يتدخل أحد لفتح ممر لنجاة العالقين بين المتصارعين".

وطالبت عائلات ضحايا الاعتقالات جراء أحداث "الشباب الأسود"، مصطفى الرميد، وزير العدل والحريات، بـ "فتح تحقيق نزيه وشامل لتحديد المسؤوليات كاملة عن هذه الفاجعة التي خلفت وفاة شابين، وجرح العشرات واعتقال الضحايا وتقديم العشرات منهم للمحاكمة ظلما، مضيئة: "نطالب بمساءلة مجلس المدينة كمالك للمركب، والشركة التي تتولى أشغال الإصلاح، ومسؤولي الجهة المنظمة للمباراة، ومسؤولي الأمن، والجامعة الملكية لكرة القدم، لتتم معرفة ما جرى وتحديد المسؤوليات ومنع تكراره".

وتابعت الرسالة: "نناشدكم التدخل لوضع حد لهذه الجزرة الحقوقية التي ذهب ضحيتها أبنائنا ولا زالوا.. ضحايا أبرياء يجرمون من حريتهم، من دراستهم، من وظائفهم... وبفتح تحقيق شامل لتحديد كل المسؤوليات كل المسؤوليات عما وقع، مع ما يترتب عنها من جزاءات وإجراءات للمستقبل حتى لا يتكرر هذا مع أبنائنا وكل أبناء المغرب أينما كانوا".

ووجهت العائلات نسخة من الرسالة لكل من رئيسة جمعية عدالة، ورئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان، ورئيس اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان، ورئيس المنظمة المغربية لحقوق الإنسان، ورئيس الجمعية المغربية لحقوق الإنسان.



بنعبد الله يعبر عن ندمه على طلبه تأجيل المصادقة على قانون محاربة العنف

اعتبر الحقوقي حداثي وأكد عدم تراجع حزبه
عن قيمه ومكتسباته الخاصة بالنساء

كريم أمزيان 1033

عبر نبيل بنعبد الله، الأمين العام لحزب التقدم والاشتراكية، عن ندمه على مطالبته قبل حوالي ثلاث سنوات بتأجيل المصادقة على مشروع قانون محاربة العنف ضد النساء، في المجلس الحكومي، قبل عرضه على البرلمان بغرفتيه الأولى والثانية من أجل المناقشة والمصادقة عليه.

وقال بنعبد الله، مساء يوم الجمعة الماضي، في ندوة وطنية حول: «الحقوق الإنسانية للنساء ما بين الأداء الحكومي والإنتاج التشريعي»، إن النسخة الأولى من مشروع قانون محاربة العنف أفضل من الصيغة الثانية بكثير، على الرغم من الانتقادات التي تم توجيهها إليه، وأخرت عرضه على المجلس الحكومي، معتبرا أنه «كان من بين المطالبين بتأجيل المصادقة على الصيغة الأولى»، غير أنه لم يخف ندمه على ذلك.

وبدا واضحا أن بنعبد الله لم يكن مقتنعا بالصيغة الأولى لمشروع قانون محاربة العنف، إلا أنه بعد اطلاعه على الصيغة الثانية، فضل لو أيقنت الوزارة على الصيغة الأولى، معبرا عن أمله «لو تحظى الصيغة الحالية بمناقشة معمقة داخل البرلمان»، قبل أن يعود إلى التأكيد على أن «الحزب لن يتراجع عن قيمه ومكتسباته الخاصة بالنساء».

هذا ولم يفوت بنعبد الله الفرصة في اللقاء الذي حضرته إلى جانبه بسيمة الحقاوي، وزيرة الأسرة والتضامن والتنمية الاجتماعية، وشرفات أفبال، وزيرة المنتدبة لدى وزير الطاقة والمعادن، المكلفة بالماء، وإبريس الزمي، رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان، ليؤكد أن «معركة الحزب من أجل نصرة قضايا حقوق المرأة والمناصفة والتحرر مستمرة، ويتعين أن تستمر»، وأن «الأختلافات في الطرح، مازالت قائمة بين من يريد تكريس حقوق المرأة بنظرة محافظة، ومن يقترح حلولاً وسطية كالتقدم والاشتراكية»، مشيراً إلى أن حزبه «عاش في الحكومة إلى جانب العدالة والتنمية، وساهم في تقديم عدة مشاريع، على رأسها مشروع قانون هيئة المناصفة ومشروع قانون مكافحة العنف»، مضيفاً أنه «خالف ما يعتقد، لم نجد لا صراعاً ولا مواجهة مع العدالة والتنمية، خاصة مع الوزيرة الحقاوي التي أبانت عن حداثية طرحها في مناسبات عديدة»، إذ كشف بنعبد الله، في السياق ذاته، أن «هناك نقط التقاء عدة موجودة بين الحزبين، ظهرت خصوصاً في نقاش مشاريع القوانين، على الرغم من اختلاف مرجعيتيهما».

من جهتها، عبرت بسيمة الحقاوي، وزيرة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الاجتماعية، عن استغرابها لحجم الانتقادات التي قوبلت بها مشاريع قوانين المناصفة ومحاربة العنف ضد المرأة والأسرة والطفولة، واصفة إياها بالانتقادات غير المفهومة، «أن تكون لتلك القوانين أية حمولة أيديولوجية»، ومعتبرة «تداول مشاريع القوانين التي قدمتها وزارة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الاجتماعية، وصادق عليها مجلس الحكومة، من زاوية اعتبارها قوانين محافظة أو حداثية أمراً غير صحيح ولا يمكن قبوله»، إذ أشارت الحقاوي إلى أنه بالنظر إلى «تصنيفها مرة إما حداثية ومرات أخرى محافظة، أصبح يختلط عليها الأمر ولا تعرف في أي خانة تضع نفسها».

ويأتي الإفراج عن المشروع بعد مرور حوالي ثلاث سنوات على سحبه من قبل الحكومة، بسبب الخلاف حول مضامينه بين صفوف الأغلبية، ومطالبة التقدم والاشتراكية باعتماد منظومة متكاملة تتسجم ومقتضيات الدستور والالتزامات الدولية للمغرب، وتتجاوب مع مطالب الحركة النسائية، فيما سبق للمجلس الوطني لحقوق الإنسان أن قدم مذكرة حول الموضوع، مساهمة في النقاش الذي خلقه مشروع القانون المتعلق بمحاربة العنف ضد النساء، باعتباره انتهاكاً لحقوق الإنسان، وتمييزاً قائماً على أساس الجنس.

العيون: مركز التفكير الإستراتيجي والدفاع عن الديمقراطية يعرض حصاد ملاحظته الإنتخابية

أضيف في 27 مارس 2016 الساعة 46 : 01

نظم مركز التفكير الإستراتيجي و الدفاع عن الديمقراطية يومه السبت 26 مارس الجاري بمقره، لقاء تواصليا مع وسائل الإعلام لتقديم حصيلة ملاحظته النوعية والمحايدة للإنتخابات الجماعية و الجهوية الأخيرة.

ركز مسير هذا اللقاء د: المهدي الكبير في كلمته الإفتتاحية على أن هذه الندوة ، تأتي بهدف عرض التقرير النهائي عن الملاحظة التي همت الاستحقاقات الانتخابية للربع شتنبر 2015، في حين جاءت مداخلة رئيس المركز د: مولاي بوبكر حمداني مسلطة الضوء على هذه التجربة الثانية للمركز في ميدان الملاحظة النوعية و المحايدة للعملية الإنتخابية، بعد تجربة 2009، و أشار السيد حمداني انه خلال هذه الملاحظة تم التركيز على الجماعات القروية التابعة لإقليم العيون كخيار وسم هذه المرحلة، والتي كان فيها الإهتمام منصبا على قياس مشاركة النساء و الشباب ترشيحا و إنتخابا، و في نفس السياق تم تتبع مسارات و مآلات الإنفاق الإنتخابي بالمجال القروي.

و أثناء هذه الندوة قدمت ذ: السالكة زيدان منهجية اشتغال فريق عمل الملاحظة بدءاً من تشكله و مروراً بإنخراطه في عملية الملاحظة و وصولاً إلى إنكبابه على إعداد التقرير في نسخته الأولى و من ثم النهائية.

و في الإطار ذاته جاءت مداخلة د: ربيع أوطال محملة بمجموعة من الاستنتاجات التي خلص إليها فريق العمل، و التي دعمت بجملة من التوصيات تكفل ذ: أحمد محمود الموسوي بعرضها امام أنظار الصحافة و الحضور.

حري بالذكر أن التقرير النهائي تم إصداره في كتيب تم عنوته ب" الإنتخابات بالجماعات القروية بالعيون بين واقع المشاركة و مطلب النزاهة". و عقب ذلك فسح المجال امام الهيئات الإعلامية الحاضرة التي قدمت تساؤلاتها و إستفساراتها حول عملية الملاحظة التي قام بها المركز، ليتم الإجابة عنها بإسهاب و بكثير من الإيضاح.

و في الختم تعهد رئيس المركز المذكور بترجمة التقرير إلى عدة لغات أجنبية، و كذا الإستعداد للعملية الإنتخابية القادمة بشكل أفضل و برؤية أكثر وضوحاً، مع الإفتتاح على كافة الشركاء المؤسساتيين و المدنيين لتجويد عملية الملاحظة، وجعلها أحد الضمانات الأساسية لإنتخابات ديمقراطية و شفافة.

الاستنتاجات والخلاصات

تقدم أحمد محمود الموسوي

من أهم الاستنتاجات والخلاصات التي توصل إليها فريق الملاحظين ما يلي :

× تأتي الانتخابات الجماعية والجهوية ل 4 شتنبر 2015 بالصحراء في سياق سياسي يتسم بمحمود العملية التفاوضية الأومية بشأن قضية الصحراء ودعوة مجلس الأمن في قراره الأخير عدد 2218/2015 بتاريخ 28 أبريل 2015 طرقي النزاع إلى ضرورة احترام حقوق الإنسان في المنطقة وتوسيع هامش الحريات بها، الشيء الذي يجعل من الانتخابات الجماعية والجهوية بقدر ما هي تمرين ديمقراطي يتيح لسكانة الصحراء اختيار ممثليها بشكل حر ونزيه في انتخابات تنافسية، بالقدر نفسه الذي يجعل منها معيارا يقاس به مدى وفاء الدولة بالتزاماتها الدولية الضامنة لسلامة العملية الانتخابية، وتعد هذه الانتخابات أول محطة انتخابية جماعية بعد صدور دستور 2011 الذي أقر اصلاحات هامة، كحظر ومكافحة كل أشكال التمييز (التصدير)؛ و تعزيز مكانة الحقوق والحريات الأساسية العامة للمواطنين كافة (الفصل 19)؛ ضمان استقلال السلطة القضائية (الفصل 118)؛ و دسترة الملاحظة المستقلة والمحايدة للانتخابات (الفصل 11 من الدستور)؛ وتكريس مبدأ التقاضي على درجتين في مادة النزاع الانتخابي، وتعزيز دور المعارضة، ومبدأ



المناصفة، ودعم المقاربة التشاركية ومكانة منظمات المجتمع المدني (الفصول 12 و 14 و 15)؛ وصدور القوانين التنظيمية المؤطرة للانتخابات التي ينتظر منها أن تفرز هيئات ومجالس منتخبة ترسي الهوية المتقدمة، انسجاما مع توسيع وظائف الجماعات الترابية بموجب (الفصل 1 والباب التاسع)؛ ومشاركة السكان المعنيين في تدبير شؤونهم وإدارة الشؤون العامة (الفصلين 30 و 136) ومنها: قانون رقم 57.11 يتعلق باللوائح الانتخابية العامة و عمليات الاستفتاء و استعمال وسائل الاتصال السلمي البصري العمومية خلال الحملات الانتخابية و الاستفتاءية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.11.171 بتاريخ 30 من ذي القعدة 1432 (28 أكتوبر 2011)، والمرسوم رقم 2-08-736 الصادر في 2 محرم 1430 (30 ديسمبر 2008) يتعلق بتحديد قائمة الجماعات الواقعة في مناطق اعتيادية للتحال، ثم قرار لوزير الداخلية رقم 4516.14 صادر في 25 صفر 1436 (18 ديسمبر 2014) يتعلق بالموقع الإلكتروني الخاص باللوائح الانتخابية العامة، وصولا الى المراجعة الاستثنائية للوائح الانتخابية العامة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.191 بتاريخ 17 من صفر 1436 (10 ديسمبر 2014) وخاصة المواد 3 و 4 و 7 (الفقرتان الثانية والثالثة) و 10 (الفقرة السادسة) و 13 (الفقرتان الثانية والثالثة) و 14 (البندان 4 و 5) و 16 من القانون رقم 88.14.

× ويمكن وصف القوانين المؤطرة للانتخابات بالمغرب بأنها إطار ملائم لإجراء انتخابان حرة وتنافسية، ويستجيب لمقتضيات العهود و المواثيق الدولية للانتخابات الديمقراطية، إلا أنه يسجل بالمقابل أيضا التأخر في اصدار القوانين المنظمة للانتخابات(*)، بحيث لم ينشر أغلب هذه القانون التنظيمية بالجريدة الرسمية إلا 41 يوما قبل يوم الاقتراع.

× تعتبر اللجنة الحكومية لتتبع الانتخابات المؤلفة من وزير الداخلية والعدل والحريات وتحت الإشراف المباشر لرئيس الحكومة أول لجنة من نوعها في المغرب لإدارة الانتخابات، ويلاحظ أنها سعت بشكل كبير في تتبعها لسير العملية الانتخابية الى التحلي بالحياد والتجرد والشفافية عبر مجموع التدخلات التي قامت بها والاجراءات الاحترازية والتأديبية لضمان حياد السلطة، وعبر تفاعلها مع الشكايات ونشر الاجراءات المتخذة في شأنها من طرف النيابة العامة بالمملكة، وأن سجل غياب تمثيلية لهذه اللجنة على الصعيدين الجهوي رغم التنسيق القائم بين مصالح الإدارة الترابية وجهاز القضاء على الصعيد المحلي، وقد سهرت الإدارة الانتخابية على تقديم التسهيلات اللازمة لموظفي الإدارة سواء كمرشحين للانتخابات وكمتمدين في اطار ممثلي وكلاء اللوائح والمرشحين أو كأعضاء مكاتب التصويت إلا ان الملاحظ هو عدم اشارة منشور رئيس الحكومة عدد 10/2015 للإتاحة مثل هذه التسهيلات للملاحظي وملاحظات الانتخابات الجماعية والجهوية المنتمين لأسلاك الوظيفة العمومية، ورغم ذلك فقد تلقى الموظفون أعضاء فريق الملاحظين المحليين بالعيون تسهيلات قدمها رؤسائهم الإداريون المحليون خاصة في يوم الاقتراع.

× تمت عملية تسجيل الناخبين بالجماعات القروية لإقليم العيون بشكل موثوق داخل الملحقات الادارية ومددت إدارة الحملة أجال التسجيل باللوائح الانتخابية إلى غاية 20 غشت 2015 بفارق يومين عن يوم بدء الحملة الانتخابية التي انطلقت في يوم 22 من نفس الشهر، مما مكن من تسجيل ما يقارب 90% من المواطنين في سن الانتخاب بهذه الجماعات، ولم يصل الى علم فريق الملاحظين وجود اعطاب معلوماتية من شأنها أن تؤدّي إلى وجود تسجيلات وهمية أو متكررة، الا انه لوحظ وجود فرق بين المعطيات الواردة بقاعدة المعطيات وبين السجلات الورقية والذي فسر بأنه راجع الى عدم تحيين اللوائح الورقية بعد عملية تمديد الاجل للتسجيل باللوائح الانتخابية(1)، وتبرز مؤشرات التسجيل الموزعة بحسب الجنس والفئة العمرية ارتفاع تمثيلية النساء والشباب، مع تسجيل رفض بعد الحالات من طرف السلطات الادارية لورودها خارج الآجال المحددة.

× وقد كفل الدستور بموجب الفصل 03: " لكل مواطن ومواطنة، الحق في التصويت، وفي الترشح للانتخابات، شرط بلوغ سن الرشد القانونية، والتمتع بالحقوق المدنية والسياسية، وبأنه ينص القانون على مقتضيات من شأنها تشجيع تكافؤ الفرص بين النساء والرجال في لوج الوظائف الانتخابية، ومعتبرا التصويت حق شخصي وواجب وطني، كما يتمتع الأجانب بالحريات الأساسية المعترف بها للمواطنين والمواطنات المغاربة، وفق القانون، ومن أهم مقتضيات هذا الفصل أيضا هو أنه يمكن للأجانب المقيمين بالمغرب المشاركة في الانتخابات المحلية، بمقتضى القانون أو تطبيقا لاتفاقيات دولية أو ممارسات المعاملة بالمثل، ثم جاء في منطوق الفصل 71 أنه: يتمتع المغاربة المقيمون في الخارج بحقوق المواطنة كاملة، بما فيها حق التصويت والترشيح فقي الانتخابات. ويمكنهم تقديم ترشيحاتهم للانتخابات على مستوى اللوائح والدوائر الانتخابية، المحلية والجهوية والوطنية. ويحدد القانون المعايير الخاصة بالأهلية للانتخاب وحالات التنافي، كما يحدد شروط وكيفيات الممارسة الفعلية لحق التصويت وحق الترشيح، انطلاقا من



القانون المعايير الخاصة بالأهلية للانتخاب وحالات التنافي، كما يحدد شروط وكيفيات الممارسة الفعلية لحق التصويت وحقق الترشيح، انطلاقا من بلدان الإقامة. وقد مرت إجراءات إيداع الترشيحات بالجماعات القروية التابعة لإقليم العيون في ظروف سليمة ومبسطة وتم قبول كل الترشيحات تقريبا باستثناء حالتين تم رفضهما وأيدت الجهة المختصة هذا الرفض، وقد عرف توزيع المترشحين بجماعة الدشيرة بحسب النوع نسبة رجال بلغت 64,44% ونسبة نساء 35,56%، وتوزيع المترشحين بجماعة بوكراع بحسب النوع نسبة رجال 72,34% ونسبة نساء 27,66%، أما توزيع المترشحين بجماعة بوكراع بحسب النوع فقد بلغت نسبة الرجال 70,73% ونسبة النساء 29,27%، فيما لم تسجل أي إيداع ترشيح بالنسبة للأجانب المقيمين بالجماعات القروية المشاركة في الانتخابات الجماعية.

× أتاح نظام التمييز الإيجابي لفائدة النساء إلى ارتفاع نسبة ترشيحهن بالجماعات القروية، وبلغت نسبة النساء المرشحات 35.4 بالمئة من مجموع المرشحين وتم تخصيص 4 مقاعد بكل جماعة من أصل 15 مقعدا، كما عرفت هذه الانتخابات الجماعية تواجدا مكثفا لفئة الشباب تسجيلا وترشيحا إلا أنه تبين من خلال رصد مختلف الترشيحات عودة ظاهرة التوريث وسيادة الطابع العائلي والقبلي وأبناء الأعيان أو أبناء المرشحين سابقين، كما لوحظ أنه لم تعين إدارة الحملة الانتخابية نساء ضمن عضوية مكاتب التصويت سواء كرئيسات أو عضوات، ونفس الشيء بالنسبة لممثلي الأحزاب. ومن أصل 133 مرشحة ومرشح تنافسوا على 45 مقعدا خصص منها فقط 12 لفائدة النساء كما لوحظ عدم وجود النساء رئيسات القوائم باستثناء حالة وحيدة، وهو ما يعكس سيادة الثقافة الذكورية في المجال القروي حيث شكلت النساء نسبة 27 في المئة من مجموع المرشحين وهو السقف الأدنى المحدد قانونا، في حين بلغت نسبة الشباب 30.1 في المئة من عدد الترشيحات.

× انعدمت أية مظاهر للحملة الانتخابية في الجماعات القروية بوكراع والدشيرة، الشيء الذي وجد تفسيره في ان أغلب الاجتماعات الانتخابية تعقد داخل المنازل بمدينة العيون، أما بالنسبة لجماعة فم الواد التي اعتمدت فيها السلطة الإدارية معيار الإقامة الفعلية لتسجيل الناخبين، فقد تمت فيها الدعاية الانتخابية عبر التواصل المباشر مع هؤلاء الناخبين وفتحت بها مقرات حزبية للتواصل مع المواطنين، ولم تسجل أية حالات عنف أو التحريض على العنف، أو الخطاب القائم على التمييز وان لوحظ قلة المرشحين ذوي البشرة السوداء مما يفسر بعنصرية خفية وغير معلنة، كما غابت كل وسائل الإعلام الرسمية السمعية والبصرية الجهوية عن تغطية الحملة الانتخابية باستثناء بعض الربورتاجات في النشرات الاخبارية، حيث لم توفر للمرشحين منابر لتقدم برامجهم الانتخابية المحلية في حين واكبت بعض الصحف الالكترونية بعض التجاوزات بخصوص سير العملية الانتخابية ولكن بشكل ضعيف، وهذا الأمر يدعو الى تدخل الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري (الهكاكا) لتجاوز هذه الاختلالات في الاستحقاقات الانتخابية المقبلة، ولم يثبت حالات مساس بحرية الصحفيين في تغطية أطوار الحملة، كما لم يلاحظ على مستوى الانفاق الانتخابي أية مظاهر للإسراف في الحملة الانتخابية بالنظر لغياب الاجتماعات الانتخابية والمسيرات والمواكب وضعف الدعاية الانتخابية في هذه الجماعات.

× لقد نص الفصل 11 الانتخابات الحرة والنزيهة والشفافة هي أساس مشروعية التمثيل الديمقراطي، وبأن السلطات العمومية ملزمة بالحياد التام إزاء المترشحين، وبدعم التمييز بينهم، وبأنه سيحدد القانون القواعد التي تضمن الاستفادة، على نحو منصف، من وسائل الإعلام العمومية، والممارسة الكاملة للحريات والحقوق الأساسية، المرتبطة بالحملة الانتخابية، وبعمليات التصويت. وتسهر السلطات المختصة بتنظيم الانتخابات على تطبيقها، وعلى أنه يحدد القانون شروط وكيفيات الملاحظة المستقلة والمحيدة للانتخابات، طبقا للمعايير المتعارف عليها دوليا، ومؤكدا بأن كل شخص خالف المقتضيات والقواعد المتعلقة بنزاهة وصدق وشفافية العمليات الانتخابية، يعاقب على ذلك بمقتضى القانون، وتتخذ السلطات العمومية الوسائل الكفيلة بالنهوض بمشاركة المواطنين والمواطنات في الانتخابات، وفي هذا الصدد فقد عرفت هذه الانتخابات تواجد عدد لا بأس به من الملاحظين المحليين حيث لأول مرة تغطي الجماعات القروية لمدينة العيون ب 30 ملاحظا من أصل 101 ملاحظا تعمل في كل الإقليم، كما أنه لأول مرة يتم ملاحظة الانفاق الانتخابي بمدن الصحراء، وساهم حضور الملاحظين في شفافية العملية الانتخابية، كما لوحظ تعاون مختلف أطر إدارة الحملة الانتخابية معهم وكذا ممثلي المرشحين، الا أنه يسجل غياب فعاليات المجتمع المدني في نشر الوعي بأهمية المشاركة السياسية بالمجال القروي باستثناء الحملات التحسيسية للجمعيات الفئوية للتوعية بالمشاركة السياسية للأشخاص في وضعية إعاقة.



× مر يوم الاقتراع بشكل هادئ ومنظم بمختلف مكاتب التصويت بالجماعات القروية ضمن مناخ من الاحترام وفي اجواء آمنة، وبلغت نسبة المشاركة بالنسبة لجماعة الدشيرة 53,67% مقارنة مع نسبة المشاركة على الصعيد الوطني ونسبة 86,18%، بالمقارنة مع نسبة المشاركة على الصعيد المحلي، توزع فيها المنتخبين بحسب النوع نسبة الرجال 73,33% ونسبة النساء 26,67%، أما نسبة المشاركة بالنسبة لجماعة بوكراع فقد بلغت 53,67% مقارنة مع نسبة المشاركة على الصعيد الوطني ونسبة 80,81%، بالمقارنة مع نسبة المشاركة على الصعيد المحلي، توزع فيها المنتخبين بحسب النوع نسبة الرجال 73,33% ونسبة النساء 26,67%، أما نسبة المشاركة بالنسبة لجماعة فم الواد فقد بلغت 53,67% مقارنة مع نسبة المشاركة على الصعيد الوطني ونسبة 86,27%، بالمقارنة مع نسبة المشاركة على الصعيد المحلي، توزع فيها المنتخبين بحسب النوع نسبة الرجال 73,33% ونسبة النساء 26,67% (2)، كما قيم فريق الملاحظين سير عملية التصويت بأنها " جيدة " في جماعة فم الواد، بينما لاحظ الفريق أن بعض مكاتب التصويت بجماعتي بوكراع والدشيرة عرفت اكتظاظا وسوءا في تدبير عملية التصويت، ومحاولات لتوزيع المال لشراء الأصوات، كما عين الفريق مرشح داخل مقر الاقتراع يوجه الناخبين للتصويت عليه، واجمالا فقد تمت عملية فتح وإغلاق الصناديق في وقتها القانوني كما مرت عملية الفرز وإحصاء الأصوات وتوقيع المحاضر وإعلان النتائج دون أية احتجاجات تذكر باستثناء حالة لمكتب التصويت بجماعة الدشيرة شهد احتجاج مرشح تم تغيير رمزه.

× ويبقى من المفيد التذكير باستجابة الاطار القانوني الحالي للانتخابات للمعايير الدولية في مجال الانتخابات التنافسية والديمقراطية، ووفاء الدولة بشكل كبير بالتزاماتها الدولية الضامنة لسلامة العملية الانتخابية بالجماعات القروية لإقليم العيون، كما نلفت عناية مختلف الفاعلين الحكوميين وغير الحكوميين بما فيهم الاحزاب السياسية والمجتمع المدني الى اهمية النظر في التوصيات الواردة في نهاية هذا التقرير.

ووفي الختام لا بد من الاشارة الى أن اقتراع 4 شتنبر 2015 شكل مرحلة فاصلة ترسيخ آليات الملاحظة المحايدة والمستقلة وتطلع الدولة إلى ضمان نزاهة الانتخابات، عن طريق تعزيز خيار الملاحظة المحايدة والمستقلة للانتخابات بالمغرب وتركيب **دور الهيئات الوطنية المتمثلة في المجلس الوطني لحقوق الإنسان وهيئات المجتمع المدني في هذا المجال.**

التوصيات تقدم ربيع أوطال

من اهم توصيات مركز التفكير الاستراتيجي والدفاع عن الديمقراطية بخصوص انتخابات 4 شتنبر 2015 ما يلي:

*بخصوص الضمانات القانونية والإدارية والإنفاق الانتخابي

- اعتماد مبدأ الإقامة الدائمة في اللوائح الانتخابية والدعوة إلى إزالة مبدأ الترحال الاعتيادي " ضرورة إعادة النظر في مبدأ تنازع الاختصاص المكاني ".
- توحيد المعايير بخصوص التسجيل في الجماعات ذات الترحال الاعتيادي.
- ضبط اللوائح الانتخابية والالتزام بالقوانين المنظمة للعملية الانتخابية.
- ضرورة توافق المجال الجغرافي للجماعة مع مكان تواجد الحملة ومقر التصويت.
- تقديم تسهيلات للملاحظين العاملين بإدارات الدولة بمناسبة مهامهم في تغطية ورصد سير العملية الانتخابية ويوم الاقتراع من طرف رئيس الحكومة على غرار التسهيلات المتاحة لممثلي وكلاء اللوائح وأعضاء ورؤساء مكاتب التصويت.
- العمل على ضبط وتقييم المعلومات الخاصة بالتسجيل في اللوائح الانتخابية، وجعلها متطابقة في قاعدة البيانات الإلكترونية واللوائح الموجودة لدى مراكز التصويت.
- احداث لجان للمراقبة مختصة محلية فيما يخص مراقبة الانفاق الانتخابي.
- ضرورة تفعيل المساطر القانونية الخاصة بمنع استغلال الأطفال في الحملات الانتخابية.



- رفع مستوى مهارات أعضاء مكاتب الاقتراع وإخضاعهم لتدريبات مكثفة.
 - تقوية آليات ملاحظة الانفاق الانتخابي مؤسساتيا ومدنيا.
 - تعزيز الحياد الإيجابي للسلطات في ضبط وفرض الشروط الملائمة لإجراء الانتخابات.
 - تعزيز دور القضاء لزرع المخالفين.
 - النشر المنتظم للبيانات والمعلومات المتعلقة بالإنفاق الانتخابي في سائر أطوار العملية الانتخابية.
 - وضع حسابات خاصة لتمويل وصرف المبالغ الخاصة بالحملة الانتخابية.
 - الدعوة إلى نقل إدارات الجماعات إلى النطاق الجغرافي الخاص بهم.
 - توفير شروط وبنيات تحتية وإدارية مساعدة على استقرار ساكنة الجماعات القروية.
 - توسيع اللجنة المكلفة بالانتخابات و عدم اقتصارها على وزارة الداخلية والعدل.
 - مواكبة التشريعات القانونية للتغيرات التي يعرفها المجتمع.
- * مشاركة النساء
- تشجيع تمثيلية النساء وذلك بالرفع من نسبة ترشيحهن في اللوائح الإضافية.
 - حث الأحزاب على تقديم مرشحات في أغلب اللوائح الانتخابية بالجماعات القروية.
 - توعية النساء بأهمية الانخراط في العمل السياسي.
- * مشاركة الشباب
- تخصيص لوائح إضافية خاصة بالشباب، للرفع من نسبة تمثيلتهم في المجالس المنتخبة بالعالم القروي.
 - التمييز الإيجابي لفائدة الشباب والأشخاص في وضعية إعاقة.
- * بخصوص الإعلام والتواصل ودور المجتمع المدني
- في أفق إنشاء اللجنة المستقلة لمتابعة الانتخابات و استجابة لطلب المجتمع المدني وتعزيزا لدور اللجنة الوزارية المحدثة لهذه الغاية يوصي المركز بإنشاء فروع إقليمية لهذه اللجنة الوطنية.
 - ضرورة انخراط الإعلام المحلي في عملية التحسيس بأهمية العملية الانتخابية تسجيلا وتصويتا، مع إدراج لغة الإشارة في هذه الحملات.
 - حق الأحزاب المشاركة في الوصول إلى وسائل الاعلام السمعي والبصري الجهوية والمحلية في إطار حصص زمنية محددة.
 - تعزيز دور المجتمع المدني في مجال التحسيس بالمشاركة في الانتخابات، تسجيلا وترشيحا.
 - تخصيص تمثيلية وازنة للأشخاص في وضعية إعاقة تسجيلا وترشيحا.
 - ضرورة مراعاة البرامج الانتخابية للأحزاب الخصوصية المحلية وانشغالات واهتمامات الناخب المحلي، استحضارا للقيم والممارسات الفضلى للقبيلة في التحكيم وفض النزاعات، للقطيعة مع الممارسات الضارة والعنف.
 - مطالبة الإدارة بالتفاعل مع ملاحظي المجتمع المدني في تقديم المعطيات المتعلقة بالخروقات والنتائج.
 - اشراك أعضاء من فريق الملاحظة في عملية الملاحظة على المستوى الدولي والوطني.

- استعمال الوسائل التكنولوجية الرقمية الحديثة في الانتخابات.
- قيام وسائل الاعلام السمعية والبصرية بأدوارها في التوعية والتحسيس على مستوى العالم القروي.
- * توصيات خاصة بأداء وتجربة مركز التفكير الاستراتيجي والدفاع عن الديمقراطية.
- مأسسة فريق الملاحظة على صعيد جهة الصحراء.
- توسيع نطاق الملاحظة المدنية للانتخابات لعدد أكبر من الهيئات الوطنية والدولية وأخذ تقارير هذه الهيئات بعين الاعتبار في تقييم العملية الانتخابية والاستفادة منها في التجارب اللاحقة.
- استثمار تجربة الملاحظة النوعية في إطار الاستعداد لملاحظة الانتخابية التشريعية.
- توسيع مجال الملاحظة لتشمل سوسيولوجية الانتخابات.
- توثيق تجربة المركز في مجال الملاحظة من خلال إصدار دليل بيداغوجي.

مواطن يتعرض للجلد من طرف قائد جماعة مقريصات بوزان

الإثنين, 28 آذار/مارس 2016 08:02

استيقظت ساكنة مركز الجماعة الترابية مقريصات، الواقعة تحت النفوذ الترابي لعمالة وزان، صباح يوم السبت 26 مارس على خير يعيد عقارب الزمن المغربي إلى زمن الرصاص .

الأخبار الواردة على "أنفاس برس" من أكثر من مصدر موثوق تفيد بأن المواطن (س.ط) الحامل للبطاقة الوطنية رقم LC23936، القاطن بجوار مقر القيادة بمركز مقريصات، يعمل بمقر القيادة منذ حوالي 20 سنة، كعامل تابع للإنعاش الوطني، قد تعرض صباح يوم السبت المذكور إلى عملية جلد سابقة من نوعها بالمنطقة، والفاعل لم يكن إلا رجل السلطة بعين المكان، الذي يتحدث سجله الثقيل عن وجود ممارساته على قياس مسافة بعد السماء عن الأرض من المفهوم الجديد للسلطة، الذي أطلقه الملك محمد السادس منذ أزيد من 15 سنة .

الاعتداء الشنيع الذي تعرضت له كرامة هذا المواطن قبل جسمه الذي نزلت عليه اللكمات من حيث لا يدري، انتهت بنقله على وجه الاستعجال إلى المستشفى الإقليمي بشفشاون لتلقي الاسعافات الأولية. وأضافت مصادرها بأن الضابطة القضائية التابعة للدرك الملكي بوزان، وبأمر من وكيل الملك بالمحكمة الابتدائية بوزان، انتقلت إلى عين المكان حيث استمعت للطرفين، وحررت محضرا في النازلة .

الرأي العام الذي يتابع فصول هذه القضية المثيرة، يتطلع إلى الكشف عن السبب الحقيقي الذي كان وراء هذا الاعتداء (لا دخان بلا نار) من رجل سلطة مفروض فيه إحاطة كرامة المواطنين والمواطنات بسياج الدستور والقانون، والتحلي بضبط النفس وبروح المسؤولية، حتى ولو احتج عليه هذا المواطن أو ذاك.

وعلمت "أنفاس برس" بأن **اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان بالشمال**، المنبثقة عن المؤسسة الحقوقية الوطنية التي تتولى حسب الفصل 161 من الدستور "النظر في جميع القضايا المتعلقة بالدفاع عن حقوق الإنسان والحريات وهمايتها، وبضمان ممارستها، والنهوض بها وبصيانة كرامة وحقوق وحريات المواطنات والمواطنين، أفرادا وجماعات، وذلك في نطاق الحرص التام على احترام المرجعيات الوطنية والكونية في هذا المجال"، قد أحيطت علما بالواقعة، وقررت التقصي فيها وفق القواعد المعمول بها في مثل هذه القضايا.

<http://www.anfaspress.com/index.php/2014-06-06-15-26-28/item/32238-2016-03-28-07-01-40>

"البيدوفيليا"... وحرمة الجسد في أجندة الطفولة الشعبية بوزان

الأحد، 27 آذار/مارس 2016 18:17

للسنة الثالثة على التوالي ، تنجح حركة الطفولة الشعبية بوزان في اختراق منطقة سياجها ملغم بتقاليد ثقافة " الحشومة " التي تحت يافطتها استبيحت وتستباح إلى اليوم أجساد أطفالنا من طرف من يعيش بيننا ، أو من طرف من يفد على بلدنا بتأشيرة السياحة ، لكن ما أن تطأ قدماه تراب أجهل بلد في العالم ، يسافر فوق تضاريس أجساد أطفالنا
تحت شعار " أرحوكم...إن لجسدي حرمة " نظمت حركة الطفولة الشعبية بوزان أيام ، 25-26-27 مارس ، بتنسيق مع المديرية الإقليمية لوزارة التربية الوطنية، والمديرية الإقليمية للشباب والرياضة، وبمشاركة **اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان**، الطبعة الثالثة للأيام التحسيسية، حول " البيدوفيليا...وحرمة الجسد " .

برنامج هذه الأيام تميز بتنظيم مائدة مستديرة حول الظاهرة، احتضنتها رحاب ثانوية مولاي عبد الله الشريف ، وساهم في تنشيطها فاعلون حقوقيون ومؤسساتيون ومدنيون. وخلص اللقاء التواصلي الذي تفاعل معه الأطفال الحاضرين إلى رفع نقطة نظام في وجه الحكومة التي عليها أن تعمل على ضرب سياج سميك من الحماية الاجتماعية والثقافية حول مجتمع الطفولة ، وذلك بالتسريع بتنزيل الحقوق التي يضمنها الدستور لأطفالنا ، وتلك الواردة بالاتفاقية الدولية لحقوق الأطفال ، وضمان مبدأ تكافؤ الفرص للمتبع بها ، وعدم الإفلات من العقاب لكل من سمح لنفسه انتهاك حرمة أجساد الطفولة المغربية ، فالبيدوفيليا كما جاء على لسان طفلة تعيش في ثنايا أسرنا . أما الشق الثاني في برنامج الأيام التحسيسية فقد تميز بتنظيم صبيحة ترفيهية وفنية وإبداعية عبر فيها أبناء الطفولة الشعبية وضيوفهم من الأطفال بالقلم والريشة والكلمة عن الظاهرة التي يشكل التحرش الجنسي مبتدأها كما أجمع على ذلك أطفال التقت بهم " أنفاس بريس".
أنفاس بريس : محمد حمضي

بالفيديو: هذه تصريحات بعض المشاركين في الندوة الدولية حول المناخ بالعيون

أضيف في 25 مارس 2016 الساعة 19:07

محمد كنتور

في تصريح صحفي لـ "الصحراء زووم" على هامش الندوة الدولية حول التغيرات المناخية المنعقدة اليوم بالعيون، أكد مدير أكاديمية التربية و التكوين العيون الساقية الحمراء محمد لعويبة، أن أطر التربية و التكوين بالجهة مدعوون للإنخراط بالتصدي للتغيرات المناخية، بما فيها التصحر، إلى جانب تشديده على أن تغيير البيئة مرتبط بالتربية بالدرجة الأولى.

إليكم الفيديو:

كما أكد **رئيس اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان العيون-السمارة** محمد سالم الشرقاوي أن الندوة الدولية حول التغيرات المناخية المنعقدة بالعيون، جاءت وفق مقاربة تشاركية مع كل المؤسسات العمومية و التربوية و المجالس المنتخبة، و ذلك لما للموضوع من أهمية تستوجب تحسيس كل أطراف المجتمع بما فيها الناشئة.

كما دعا الشرقاوي كل أطراف المجتمع لخلق استراتيجية علمية آنية و مستقبلية لمواجهة هذه التغيرات و انعكاساتها استنادا لمنطق المسؤولية.

إليكم التصريح :

وأیضا وعلى هامش أشغال الندوة الدولية للتغيرات المناخية اليوم، أوضح توفيق البرديجي رئيس اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان كليميم- طانطان أن ندوة العيون تأتي في إطار المواكبة و التحضير لـ "كاب 22" و الذي سينعقد نونبر المقبل بمراكش. و أضاف البرديجي أن التربية على البيئة رهان استراتيجي للبشرية استنادا لمخاطرها على الإنسانية جمعاء.

خبراء مغاربة يقيّمون قانون "العنف ضد النساء" ويُعيون عدم تجريمه "الاغتصاب"

28 مارس, 2016 - 10:49:00

نظم خبراء قانونيون ونشطاء حقوقيون مائدة مستديرة بالرباط، يوم الأحد 27 مارس الجاري، حول المشروع الجديد لقانون رقم 13-103 المتعلق بمناهضة العنف ضد النساء في صيغته الجديدة، وذلك بالتزامن مع الإعلان عن مسودته، من قبل الحكومة.

وقالت المحامية والناشطة الحقوقية، خديجة الروكاني، في معرض اللقاء، ان النسخة الجديدة من مشروع القانون "تشكل تحايلا على مطلب قانون مستقل وشامل للقضاء على العنف ضد النساء".

وأوضحت أن اغلب مقتضياتها "تحيل على مسودة القانون الجنائي، وتقتصر على تعديلات أو إضافات متناثرة، كما انها لم تشدد العقوبات بشأن جرائم الاغتصاب في ظل استفحال هذه الجرائم وتزايدها"، تورد المتحدثة.

وأعابت الروكاني على المشروع "عدم اعتباره الجمعيات النسائية العاملة في مجال مناهضة العنف شريكا في اللجان الجهوية والمحلية والوطنية خاصة وأنها هي التي تتحمل عبء الاستقبال والمرافقة والإرشاد القانوني والدعم النفسي والإيواء منذ سنين حيث ربط مشاركتها في اللجان بتقدير الأعضاء، علما أن تشكيبتها لم تخرج على نطاق خلايا العنف ولم تمتد إلى تمثيل قطاعات أساسية في التحسيس والوقاية والحماية".

وإستحسن عضو نادي قضاة المغرب، القاضي، أنس سعدون، في مستهل قراءته للمشروع، "تجريمه لبعض الأفعال التي تشكل عنفا ضد المرأة كالامتناع عن إرجاع الزوج المطرود لبيت الزوجية، والإكراه على الزواج، وتبديد أموال الأسرة بسوء نية"، وقال "إنها من بين النزاعات الكثيرة المعروضة على المحاكم والتي تفتقر لنص جنائي يجرمها، وتشديد العقاب على أشكال التحرش الجنسي، ووضع اطار قانوني لعمل خلايا التكفل بالنساء المعنفات، واعتماد تدابير اجرائية حمائية جديدة من قبيل، ابعاد الزوج المعتدي، ومنع الاقتراب من الضحية أو من سكنها أو الأبناء، اشعار المعتدي بمنعه من التصرف في الأموال المشتركة للزوجين.."، حسب القاضي.

وسجل بالمقابل، ما قال عنه "التراجعات في الصيغة الجديدة من المشروع والتي لا ترق إلى مستوى قانون شامل للقضاء على العنف ضد النساء يستحضر بعد الوقاية والحماية وجبر الضرر والتعويض".

وأوضح بنسعدون، انه "يفتقد إلى ديباجة تستند إلى مرجعية حقوقية ودستورية واضحة وتفصل في أسباب نزول القانون ومقاصده".

ومن جهته، **أعاب المحامي، علال البصراوي، عن "المجلس الوطني لحقوق الإنسان"**، تغييب المشروع دور المجتمع المدني والحركة الحقوقية الوطنية في مجال مناهضة كل أشكال العنف ضد النساء من خلال الترافع ومراكز الاستماع والمذكرات والعرائض والدراسات التي أنجزتها، في حين ركزت على الجهود الحكومية دون سواها من مجهودات وهو ما يبدو بوضوح في نص مذكرة التقدم التي جاء فيها أن هذا المشروع هو ثمرة تعاون بين وزارة المرأة والأسرة والتضامن ووزارة العدل"، حسب المتحدث.

وأعرب عن تحفظ على طريقة الصياغة واللغة المستعملة في الكثير من مضامين المشروع الجديد والتي قال انها "تتناق مع الصياغة القانونية الرصينة".

اليزمي يطالب حكومة بن كيران بتحريك دعوى ضد الجهات التي تكفر أعضاء CNDH وتتهمهم بالتخوين وخدمة أجندة أجنبية



آخر خبر

في ندوة حول موضوع "الحقوق الإنسانية للنساء ما بين الأداء الحكومي والإنتاج التشريعي" نظمتها منتدى المناصفة والمساواة التابع لحزب التقدم والاشتراكية، يوم أمس السبت 25 مارس 2016 بالرباط.

طالب رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان، إدريس اليزمي، حكومة عبد الإله بن كيران، إلى تحمل مسؤوليتها من خلال، تحريك دعوى ضد الجهات التي تكفر أعضاء المجلس وتتهمهم بالتخوين وخدمة أجندة أجنبية.

وقال اليزمي: "هل نحن أغبياء؟ هل نحن عاجزون عن التفكير الحر والسليم؟ وهل لا نملك القدرة على الإنتاج الهادف الذي يخدم مصالح الوطن؟ فكيف إذن يتم تخويننا من خلال اتهامنا بخدمة أجندات أجنبية؟ وتكفيرنا دون أن تتحرك الحكومة وتتحمل مسؤوليتها؟"



احتجاج عشرات السلفيين يحتجون ضد بن كيران والريميد

هاجموا تنصل الحكومة من تنفيذ اتفاق 25 مارس

9/19



اعتبروا موقف الحكومة دليلا على انعدام المسؤولية.

طالب بن كيران

عبرت عن انتقاد السلفيين لما قالت أنه "تكرر" من تفعيل اتفاق 25 مارس، الذي وعد بإطلاق سراح المعتقلين السلفيين، وتسريع البت في قضاياهم، وتفعل مسطرة العفو. ورفع المحتجون خلال الوقفة الاحتجاجية التي أحيطت بتفويق أممي كبير، شعارات مناوئة لرئيس الحكومة، ووزير العدل والحريات، ممثلتي المعتقلين وحفيظ بنهاشم، المندوب السابق لإدارة السجون، والكاظم العام لوزارة العدل، ومحمد الصيار، الأمين العام للمجلس الوطني لحقوق الإنسان.

وزيره في العدل والحريات، مصطفى الريميد، من تفعيل اتفاق 25 مارس، الذي وعد بإطلاق سراح المعتقلين السلفيين، وتسريع البت في قضاياهم، وتفعل مسطرة العفو. ورفع المحتجون خلال الوقفة الاحتجاجية التي أحيطت بتفويق أممي كبير، شعارات مناوئة لرئيس الحكومة، ووزير العدل والحريات، حيث رددوا شعار "يا الريميد يا بن كيران" و"يا العدالة". وأيضاً شعار "يا العدالة والتنمية مدرتي حتى مزية"، كما رفعوا لافتات

الاتفاق.
وعد بإطلاق سراح
السلفيين وتفعل مسطرة
العفو.

آخر ساعة

احتج عدد كبير من السلفيين وأسر وعائلات معتقلي السلفية الجهادية، أمام المقر المركزي لحزب العدالة والتنمية في حي الليمون بالعاصمة الرباط، حيث نددت اللجنة المشتركة للدفاع عن المعتقلين الإسلاميين، بتنصل رئيس الحكومة، عبد الإله بن كيران،



السلفيون يهاجمون ابن كيران والرميد..

«شعلتو فينا النيران!»



**وزارة العدل تتهم
السلفيين باستغلال
الامتيازات السجنية
بشكل مضر بسمة
الدولة، من قبيل التواصل
من داخل السجن مع عدد
من القنوات الأجنبية.**

مارس دليل على انعدام المسؤولية لدى المسؤولين في بلادنا". وطالب المشاركون في الوقفة الاحتجاجية، الحكومة المغربية بأن تستمع لصرخات المعتقلين الإسلاميين الذين يعانون في صمت، وأن تتفاعل مع شكاوى عائلات وأطفال المعتقلين الإسلاميين، مع تحميل رئيس الحكومة كامل المسؤولية في تنفيذ اتفاق 25 مارس. يذكر أن اتفاق 25 مارس هو الاتفاق الذي وقع عام 2011 بين ممثلي المعتقلين وحفيط بنهاشم، المندوب السابق لإدارة السجون في ذلك الوقت، والكاتب العام لوزارة العدل محمد لبيدي، بحضور وزير العدل والحريات، مصطفى الرميد، والذي كان رئيسا لمنسدى الكرامة آنذاك، ومحمد الصبار، الأمين العام للمجلس الوطني لحقوق الإنسان. وقد نص ذلك الاتفاق على إطلاق سراح كل من ثبتت مظلوميته واستفادتهم من العفو الملكي، كما نص على تسريع المحاكمات وتخفيف الأحكام الصادرة، وتمتع المعتقلين بامتيازات سجنية واسعة. ●

الليمون بالرباط شعارات من قبيل: "يا الرميد يا بن كيران شعلتو فينا النيران، الاتفاق وقعو عليه وعلاش تخليتو عليه، ويا العدالة والتنمية مدرتي حتى مزية". وكان ذلك خلال تجمع العشرات من أسر وعائلات معتقلي السلفية الجهادية صباح الجمعة أمام مقر حزب العدالة والتنمية بحي الليمون في الرباط وسط ترتيبات أمنية مشددة، والذين طالبوا بتفعيل اتفاق 25 مارس، رافعين عددا من الالفتات المطالبة بإطلاق سراح معتقليهم من قبيل: "الحرية للمعتقلين الإسلاميين، وانتم احرار رغم القيود، واتفاق 25 مارس هو الحل، والتنكر لاتفاقية 25

آخر ساعة

أكدت مصادر مطلعة من وزارة العدل لآخر ساعة أنها غير ملزمة باتفاق 25 مارس الذي يطالب السلفيون بتفعيله، وأن هذا الاتفاق تجاوزه الزمن ولا يمكن العودة إليه، مضيفا أن السلفيين قد خرقوا هذا الاتفاق وهم أول من أخل به، حين استغلوا الامتيازات السجنية التي تمتعوا بها بشكل مضر بسمة الدولة، من قبيل التواصل الإعلامي من داخل السجن مع عدد من القنوات الأجنبية، ثم أصبح الاتفاق لاغيا بشكل رسمي بعد صعودهم مرة ثانية إلى سطح السجن، واحتجاز عدد من الموظفين، والاعتداء بالضرب والجرح على القوات التي تدخلت لضبط الوضع، وبالتالي فإن اتفاق 25 مارس أصبح من الماضي ولا يمكن المطالبة بتفعيله" يقول المصدر. وكان السلفيون الجهاديون قد حملوا حزب العدالة والتنمية وخاصة رئيس الحكومة عبد الإله بن كيران ووزير العدل مصطفى الرميد مسؤولية الانتكاسات الحقوقية حسب تعبيرهم، ورفع المحتجون أمام مقر حزب بن كيران يحي



اليزمي يستنكر التكفير والتخوين

9/4/13

الرباط // جمال بورفيسي

استنكر رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان إدريس اليزمي، "الهجمات" التي يتعرض لها المجلس وأعضاؤه من قبل التوجهات الإسلامية المتطرفة وشيوخ التكفير. وقال إدريس اليزمي، في الندوة التي نظمها المكتب السياسي لحزب التقدم والاشتراكية ومنتدى المناصفة والمساواة حول موضوع "الحقوق الإنسانية للنساء ما بين الأداء الحكومي والإنتاج التشريعي"، مساء الجمعة بالرباط، إن بعض الأطراف تبدأ في "قصفا بالاتهامات كلما أدلى المجلس بموقف، مُشيراً إلى أن هذه الأطراف لا تتردد في "اتهامنا بخدمة أجندة أجنبية". ووصف اليزمي اتهامات تلك الأطراف بالخطيرة، لأنها تتجاوز منطق الانتقاد إلى التخوين والتكفير دون أن تتحمل الحكومة مسؤوليتها وتحرك المتابعة في حق من يقوم بذلك". ● تفاصيل ص 3

استمرار التوتر بين الوطني لحقوق الإنسان والإسلاميين

اليزمي يستنكر التكفير والتخوين

الرباط - جمال بورفيسي

9/4/13



المجلس الوطني
لحقوق الإنسان تعرض
لاتهامات بالتكفير.

الاتهامات، في إشارة إلى فتاوى التكفير في حق المجلس الوطني لحقوق الإنسان. في السياق ذاته، يتعرض المجلس الوطني لحقوق الإنسان باستمرار إلى انتقادات واتهامات من طرف الـ"بيجيدي" الذي تحول إلى خصم له. وتعرف العلاقة بين الطرفين توترا بدأت معاملة تظهر منذ تنصيب المجلس الوطني لحقوق

استنكر رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان إدريس اليزمي، "الهجمات" التي يتعرض لها المجلس وأعضاؤه من قبل التوجهات الإسلامية المتطرفة وشيوخ التكفير. وقال إدريس اليزمي، في الندوة التي نظمها المكتب السياسي لحزب التقدم والاشتراكية ومنتدى المناصفة والمساواة حول موضوع "الحقوق الإنسانية للنساء ما بين الأداء الحكومي والإنتاج التشريعي"، مساء الجمعة بالرباط، إن بعض الأطراف تبدأ في "قصفا بالاتهامات كلما أدلى المجلس بموقف، مُشيراً إلى أن هذه الأطراف لا تتردد في "اتهامنا بخدمة أجندة أجنبية". ووصف اليزمي اتهامات تلك الأطراف بالخطيرة، لأنها تتجاوز منطق الانتقاد إلى التخوين والتكفير دون أن تتحمل الحكومة مسؤوليتها وتحرك المتابعة في حق من يقوم بذلك". وأضاف أن المجلس الوطني لحقوق الإنسان تعرض لاتهامات بالتكفير، وأن شبكة الويب تعج بتلك

الإنسان، إذ استنكرت قيادة الحزب تغيير ممثلين عن التيار الإسلامي في المجلس، معتبرة أن تركيبة المجلس لا تعكس حقيقة المشهد الحقوقي والثقافي بالمغرب. وتحدثت قيادة الحزب عن توجه إقصائي. ومنذ هذه الفترة، لم يتوقف سيل الانتقادات الموجهة إلى المجلس الوطني لحقوق الإنسان الذي يُتهم بأنه يغلب عليه التوجه اليساري. آخر فصول المواجهة بين الطرفين الجدل الذي أثارته توصية المجلس بالمساواة في الإرث، إذ شنت قيادة الـ"بيجيدي" هجوما شديدا على المجلس الوطني لحقوق الإنسان، متهمه بإيهاء بزرع الفتنة. وأكدت قيادة الحزب أن توصية المجلس الوطني لحقوق الإنسان بالمساواة في الإرث بين الرجل والمرأة، تشكل "تجاوزا واضحا للدستور المغربي ولتوابت الأمة". بل ذهب بعض المتدخلين إلى حد اعتبار الأمر "محاولة لخلق الفتنة في المجتمع". وسبق لوزيرة الأسرة والتضامن والمرأة والتنمية الاجتماعية، بسيمة الحقاوي، أن انتقدت المجلس الوطني لحقوق الإنسان، على خلفية وصفه لمشروع القانون المتعلق بهيئة المناصفة ومكافحة كل أشكال التمييز، بـ"الذكوري". ●

الداخلة ستحتضن الدورة السابعة من مهرجان المسرح الحساني وهذا هو موعدها

في بلاغ صحفي توصلت الجريدة بنسخة منه تعلن جمعية أنفاس للمسرح والثقافة على ان الدورة السابعة لمهرجان الداخلة للمسرح الحساني والتي تعد من أهم المواعيد الثقافية والفنية بالأقاليم الصحراوية ستنظم في الفترة ما بين 13 و 17 أبريل 2016 وذلك تحت شعار "المسرح الحساني ودسترة الحسانية" هذه الدورة ستكون **بشراكة مع المجلس الوطني لحقوق الإنسان**، ووزارة الثقافة، وبدعم من المحلية والمجالس المنتخبة بجهة الداخلة وادي الذهب . هذا و بحسب البلاغ ذاته ستعرف الدورة السابعة لمهرجان الداخلة للمسرح الحساني مشاركة عدد من الفرق المسرحية الحسانية الناجحة، التي تتبارى على جوائز المهرجان. كما تعرف مشاركة فرق مسرحية وطنية وعربية وفعاليات فنية وثقافية من دول عربية إضافة الى برامج ثقافية وفنية متكاملة، تتضمن أنشطة ثقافية، كما سيتم تنظيم يوم دراسي حول موضوع: "المسرح الحساني والإمتداد الإفريقي"، و ستعرف النسخة كذلك حضور بعض رموز المسرح المغربي والعربي، وقراءة في كتب مسرحية صادرة حديثاً، ولقاءات فنية، ومعارض، وسهرات تراثية محلية. مع تخصيص يوم الأربعاء 13 أبريل 2016 لاستقبال ضيوف المهرجان والمشاركين في فعاليات الدورة السابعة، وتنظيم ندوة صحفية.

<http://chadakhbar.net/news6721.html>

<http://ahdatsahara.com/?p=56580>

كلية الحقوق بطنجة تحتضن ندوة حول “طنجة الكبرى وسؤال الأمن: الواقع والرهانات” 27 مارس 2016

شبكة أنباء الشمال – متابعة

نظم المركز المغربي للدراسات القانونية والسياسات العمومية بشراكة مع كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بطنجة ندوة حول موضوع “طنجة الكبرى وسؤال الأمن: الواقع والرهانات”، زوال يوم الجمعة 25 مارس 2016 بالملحقة الاولى بكلية الحقوق بطنجة. وقد شارك في هذه الندوة كل من الأستاذة سعاد حميدي أستاذة القانون الخاص بكلية الحقوق وعبد المنعم الكساب ممثل عن ولاية أمن طنجة إلى جانب الأستاذ الطاهر القر عضو **اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان بجهة طنجة** تطوان الحسيمة. وقد افتتحت الندوة أعمالها بآيات بينات من الذكر الحكيم. أعقبها كلمة الافتتاح لعميد كلية الحقوق بطنجة والذي تفضل الدكتور أحمد غربي بإلقائها نيابة عنه وتكليف منه حيث رحب فيها بالحضور الكريم كما نوه فيها بأهمية ونوعية هذه اللقاءات التي تهدف إلى ترسيخ ونشر الطمأنينة والسكينة في المجتمع وأضاف على أن الموضوع له أهمية كبيرة محليا وجهويا ووطنيا وأضاف قائلا “أن أمن طنجة من أمن المغرب وأمن المغرب من أمن دول الجوار”.

ثم تلتها كلمة ترحيبية لرئيس المركز المغربي للدراسات القانونية والسياسات العمومية إبراهيم الشافعي الطالب الباحث في سلك الدكتوراه الذي رحب فيها بدوره بالحضور الكريم كما ذكر بأهمية الموضوع وانياته وذلك في ظل التحديات الأمنية التي صارت تقض مضجع المواطن محليا ووطنيا، كما لم يفوت الفرصة للتذكير بأهداف المركز النبيلة التي تتجلى في نشر الثقافة القانونية وتشجيع البحث العلمي وأن المركز مستقل عن كل الجهات ومحايده.

ومن جهتها اعتبرت سعاد حميدي أستاذة القانون الخاص بكلية الحقوق بطنجة أن محاربة الجريمة تقتضي سن سياسة جنائية شاملة تستجيب لمختلف الاعتبارات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، كما تحدثت عن الحلول الممكنة التي يجب اتخاذها من أجل الحد من الظاهرة الإجرامية أو على الأقل التقليل منها. كما أكدت على أن السياسة الجنائية لا يمكن أن تحقق الهدف المنشود منها إلا بتوفير آليات ووسائل كفيلة بتطبيق المقتضيات الجنائية الرامية إلى تحقيق الأمن والسلام والوثام بين أفراد المجتمع وختمت مداخلتها بمطالبتها بإحداث مرصد للظاهرة الإجرامية .

ومن جانب آخر تحدث عبد المنعم الكساب ممثل ولاية أمن طنجة عن الاستراتيجية الأمنية للمديرية العامة للأمن الوطني لمحاربة الظاهرة الإجرامية وذكر في هذا الصدد بخطاب جلالة الملك محمد السادس نصره الله وتوجيهات السامية للقضاء على كل ما من شأنه أن يمس بأمن المواطن، وقد استعرض المسؤول الأمني الجهود المبذولة من طرف ولاية امن طنجة في القضاء على كل السلوكات والانحرافات التي تهدد أمن ساكنة طنجة رغم قلة الامكانيات اللوجستكية والبشرية.

كما وأضاف المسؤول الأمني على أن ولاية أمن طنجة لها خطط متكاملة لتحسين ظروف الإستثمار وحماية السياحة من الأخطار المحدقة بها وعلى رأسها الإرهاب، إضافة إلى مجال تدبير السير والجولان داخل فضاءات المدينة التي تعرف إعادة تهيئ مختلف مرافقها. وفي نفس السياق تحدث المسؤول عن تدابير أمنية خاصة في محيط المؤسسات التعليمية والمعاهد والجامعات وهي مناسبة ذكر فيها باحصاءيات ولاية أمن طنجة في محاربة الإجرام بكل أنواعه والتصدي له.

لأستاذ الطاهر القر عضو **اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان** أبرز في مداخلة أن لحقوق الإنسان مكونات أساسية والأمن أحد مكوناتها وقال على أن “الأمن هو أن تشعر بحالة من الطمأنينة والرضا والاستقرار”.

<http://pnnpress.com/news/7728.html>



وأشار على أن الأمن لا يمكنه أن يتحقق إلا من خلال علاقة مظبوطة بين الحاكم والمحكوم وقد عرج هذا الأخير على أدوار **اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان** بجهة طنجة تطوان الحسيمة التي منها إثراء الفكر الحقوقي بين المواطن مع التركيز على المؤسسات التعليمية والجامعية ناهيك عن استحضار البعد الحقوقي في كل المجالات اجتماعيا واقتصاديا وثقافيا: وختم قائلا إلى أن المساواة في الحقوق بشكل عام تثير إشكالات كثيرة في المجتمع المغربي.

ويذكر أن الندوة تندرج ضمن أنشطة المركز المغربي للدراسات القانونية والسياسات العمومية العلمية وعلى هذا الأساس يوصي المركز بما يلي :

- تسليط الضوء على بعض القضايا الشائكة والتي يجيب على جميع المؤسسات العمومية وشبه العمومية والخاصة وكذا فعاليات المجتمع المدني وهيئات السياسية أن تعمل جاهدة على تكثيف ما بوسعها لمعالجة هذه الظواهر والانحرافات التي تسيء لمدينتنا ولساكناتها.
- إيجاد حلول فعالة وملاءمة تنأى عن كل ما من شأنه أن يعكر صفوة المناخ المحيط بمشروع طنجة الكبرى.
- لا بد من وجود مقارنة شمولية لا تقبل التجزئة، لأن المقاربة الأمنية وحدها ليست كافية للحد من الجريمة وتخفيف منابع.

الداخلة: الدورة السابعة لمهرجان الداخلة للمسرح الحساني تحت شعار "المسرح ودسترة الحسانية"

04:47:00 3/28/2016 ص

توصلت "الداخلة زووم" بنسخة من بلاغ صحفي تعلن فيه جمعية أنفاس للمسرح والثقافة، أن الدورة السابعة لمهرجان المسرح الحساني ستقام بمدينة الداخلة تحت شعار "المسرح الحساني ودسترة الحسانية" **بشراكة مع المجلس الوطني لحقوق الإنسان**، ووزارة الثقافة، وبدعم من السلطات المحلية والمجالس المنتخبة بجهة الداخلة وادي الذهب في الفترة ما بين 13 و17 أبريل 2016.

مخاطر صراع الهوية داخل المشهد السياسي المغربي (2)

عاجل 23 ساعة ساعة بوست 5

صراع الهوية بين الإسلاميين والعلمانيين في الدول العربية ليس وليد اليوم، بل سبقتنا إليه دول المشرق العربي التي عانت لعقود طويلة من الديكتاتوريات الحزبية والعسكرية، وفي ظل تنامي الصوت الواحد واللون الواحد والاتجاه الواحد في المسار السياسي، وضرب كل ما من شأنه أن يعزز من مسار الديمقراطية، ليقصر الأمر، ليس على ضرب الإسلاميين وحدهم، الذين استطاعوا بناء قاعدة شعبية صلبة داخل المجتمعات العربية، مصر نموذجًا، ولكن من أجل إعادة بناء سلطوية جديدة بشكل مؤسسي عبر توظيف الآليات القانونية، وإقصاء جميع القوى السياسية الأخرى التي لا تربطها مع هذه النظم قواسم مشتركة.

ولكن في المغرب، مع بدء ظهور الحركة الإسلامية وتبلورها في مجتمع طالما عرف استقطابًا هوياتيًا وسياسيًا من نوع آخر، بين النظام السياسي المغربي صاحب التوجه الليبرالي، وبين المعارضة السياسية «حزب الاتحاد الوطني للقوات الشعبية» الذي كان يرى في نفسه الطليعة الثورية لمكافحة مظاهر الديكتاتورية والبورجوازية في المغرب، سنشهد ميلاد حزب سياسي خرج من رحم وزارة الداخلية المغربية سنة 1997، التي كان يرأسها إدريس البصري: الرجل القوي في تلك الحقبة، هذا الحزب الذي قدمت أغلب قياداته من حزب الشبيبة الإسلامية، ثم الجماعة الإسلامية، ثم الإصلاح والتجديد، ليندرج آنذاك في حزب الحركة الشعبية الدستورية، للدكتور عبد الكريم الخطيب، المعروف بقربه من القصر، ثم سمي آنذاك بحزب العدالة والتنمية.

وكان هذا التحول الذي نهجته السلطة من أجل إنشاء حزب سياسي بمرجعية إسلامية؛ جاء نتيجة المتغيرات الدولية والعالمية، بعد ظهور القطبية الأحادية الليبرالية، بدأت البلاد تعرف انفراجًا سياسيًا منذ سنة 1991، وتراجعا شكليًا على مستوى انتهاكات حقوق الإنسان، وأيضا جاء لنوايا أخرى للسلطة من أجل خلق نوع من التوازنات السياسية بين حزب العدالة والتنمية وحزب الاتحاد الاشتراكي من جهة، ثم بين حزب العدالة والتنمية، وجماعة العدل والإحسان من جهة أخرى، التي اكتسحت الشارع المغربي بشدة في الثمانينات.

تفجيرات 16 مايو 2003

صراع الهوية في المغرب بين القوى السياسية الإسلامية والعلمانية التي قبلت بالاشتغال في إطار المؤسسات واللعبة الديمقراطية بشكل عام، بدأت جذوره التاريخية ونواته الأولى منذ شهر مايو 2003، حيث هزت مدينة الدار البيضاء يوم 16 مايو تفجيرًا مدويًا أسفر عن مقتل 45 شهيد، ورغم أن حزب العدالة والتنمية، لم يكن آنذاك يشكل رقمًا صعبًا في المعادلة الحزبية، وكان يعاني من عزلة سياسية باعتباره الحزب الإسلامي الوحيد الذي قبل بالاشتغال تحت المظلة الديمقراطية، فقد رأى فيها الحزب أنها مؤامرة مدبرة تستهدف ضرب قاعدته الشعبية، وأنها استغلت للضغط عليه؛ مع اقتراب موعد الاستحقاقات الجماعية؛ من أجل تقليص حجم مشاركته، وعرقلة سير العملية الانتخابية في هذه الاستحقاقات المقبلة، بل ضرب الحركة الإسلامية بشكل عام، والتي بدأت تكتسح الساحة السياسية والمجتمعية «جماعة العدل والإحسان وحركة التوحيد والإصلاح» من خلال تصاعد حملات بعض المنابر الإعلامية للهجوم على الحزب، بتحميله المسؤولية المعنوية، وقد كان لصحيفة الاتحاد الاشتراكي، و«ليبراسيون» اللسان الفرنسي الناطق باسم حزب الاتحاد الاشتراكي دورًا في تصعيد الحملات الإعلامية ضد حزب العدالة والتنمية، وبعض الهيئات الحقوقية المحسوبة على الصف الحداثي، وبدا أن الخلاف سيتوسع إلى انقسام مجتمعي بين القوى السياسية والهيئات الحقوقية من جهة، وبين الحركة الإسلامية بجميع مكوناتها السياسية والدعوية، ويبدو أن هذه الأحداث قد أثرت بشكل سلبي على المسار الديمقراطي، الذي بدأ المغرب يعرفه منذ تجربة التناوب التوافقي سنة 1998، وقد نتج عنها عدة سيناريوهات لو طبقت بحذافيرها في المغرب، لكانت كارثية على المغرب!

مورست عدة ضغوط على حزب العدالة والتنمية من قبل السلطات العمومية، لعب فيها «فؤاد عالي الهمة» الوزير المنتدب في وزارة الداخلية دورًا خطيرًا، فقد نقل عنه أنه قال: «إنهم يدفعوننا لعودة ممارسات أوفقيير». وكان يسعى إلى نقل أجواء الخمسينات والستينات في صراع النظم الحاكمة آنذاك مع الحركة الإسلامية، كمصر مثلاً، أي اتخاذ قرار حل الحزب تحت ذريعة أنه حزب سياسي بجناح دعوي، واعتقال قياداته وتجنيف منابعه، ومورست عدة ضغوطات من أجل إقالة «الريسوني» المرشد العام لحركة التوحيد والإصلاح في يونيو 2003؛ لأنه أدلى بتصريح لمجلة ناطقة باللغة الفرنسية، «انتقد فيها إمارة المؤمنين».

ويبدو أن هناك جهات في السلطات العليا كانت تريد أن تجعل من نفسها خلية تدير الأزمة، وهذه المجموعة كان يقودها «فؤاد عالي الهمة» الوزير المنتدب في وزارة الداخلية آنذاك، والجنرال «عبد الحميد العنيكري» الذي تم تعيينه بعد الأحداث مديرًا عامًا للأمن الوطني، بعد نقله من جهاز «الديستي»، لكن نظرًا للخلافات الحادة بين أركان القصر، ومن يتحكمون في خيوط ودواليب المشهد السياسي، حيل بين اتخاذ هذا القرار «حسني بنسليمان» القائد العام للدرك الملكي رفض اتخاذ القرار؛ نظرًا لعلاقة القرابة التي تربطه بالدكتور «عبد الكريم الخطيب».

إثارة نوع من الاصطفاف السياسي والاجتماعي والإعلامي، من خلال تصاعد الخطاب الإعلامي لبعض المنابر بتحميل المسؤولية لحزب «العدالة والتنمية» والحركة الإسلامية بشكل عام، والمطالبة بحلها، ورغم الفوارق الفكرية المنهجية واختلاف الخط العملي وتباين الرؤى بين التيار السلفي الجهادي، الذي يؤمن بالعنف كأداة للتغيير، والحركات الإسلامية التي تؤمن بالعمل السياسي والنضال التشريعي البرلماني، فلم يشفع لها ذلك وظلت تصنف من قبل التيارات «الحداثية» على أنها تشكل صفاً واحداً، كحزب الاتحاد الاشتراكي، «كان محمد اليازغي آنذاك من أبرز المطالبين بحل الحزب»، وحزب «التقدم والاشتراكية»، ولوحظ انحياز السلطات العمومية كطرف موال للقوى الحداثية. ناهيك عن الضغوطات التي مورست على حزب العدالة والتنمية؛ من أجل تقليص مشاركته في الاستحقاقات الجماعية سنة 2003، ولاسيما في المدن الكبرى.

وضع الشارع المغربي أمام فرض الأمر الواقع الذي لا بديل عنه، وهو خيار المشروع الحداثي، والتراجع عن بعض المكتسبات الديمقراطية، وخرق حقوق الإنسان من خلال بعض الاختطافات والاعتقالات التي طالت ما يقرب من 2000 شخص، وهو ما عبر عنه «محمد الصبار» رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان آنذاك، بمعنى أن المشروع الحداثي لا يمكن تطبيقه في المغرب، إلا عبر التراجع عن بعض المكاسب الديمقراطية، وتشريع قوانين جديدة تقيد من الحريات العامة، كقانون مكافحة الإرهاب الذي عارضته قوى وطنية مختلفة.

http://www.elshaab.net/item/229647_%D9%85%D8%AE%D8%A7%D8%B7%D8%B1-%D8%B5%D8%B1%D8%A7%D8%B9-%D8%A7%D9%84%D9%87%D9%88%D9%8A%D8%A9-%D8%AF%D8%A7%D8%AE%D9%84-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B4%D9%87%D8%AF-%D8%A7%D9%84%D8%B3%D9%8A%D8%A7%D8%B3%D9%8A-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%BA%D8%B1%D8%A8%D9%8A-2

Le PPS débat du projet de loi relatif à la parité

Hakkaoui : Mon texte est technique et non idéologique

Selon Mme Hakkaoui, «le débat sous la coupole a permis d'enrichir le texte consacré à la parité et celui relatif à l'enfance. Nous sommes disposés à être réactifs à notre tour avec le Parlement».

Comment l'école et l'emploi peuvent-ils contribuer à lutter contre la discrimination à l'égard des femmes ? Le questionnement posé, vendredi à Rabat, par Driss El Yazami, lors de la conférence consacrée par le PPS et le Forum parité et égalité aux femmes, est assez pertinent. Il l'est de par le bon apport que ces deux espaces sont censés faire pour contrecarrer ce fléau. Pire encore, la discrimina-

tion sévit dans les mêmes espaces puisque ce sont les filles qui subissent les séquelles de la déperdition et les femmes qui se sentent lésées en milieu professionnel ou se voient condamnées à rester à la maison à cause de la réticence du conjoint à leur emploi.

Débat et œuvre scientifique autour de la discrimination

«Il faut fournir des efforts au niveau de l'école contre l'échec scolaire et de l'appui à l'emploi des femmes. C'est une bataille de toute la société !», estime le président du Conseil national des droits de l'Homme qui trouve que le gouvernement est à son tour responsable dans ce sens. «Il faut ouvrir un débat et engager une œuvre scientifique autour de la discrimination», enchaîne M. El Yazami en précisant que ce phénomène est implicite et non explicite. A propos des instances dont celle chargée de la parité, le président du CNDH rappelle que «c'est le Parlement qui crée les institutions».

Pour sa part, Bassima Hakkaoui espère que le Parlement «sera interactif» à l'égard de la loi relative à la parité entre autres.

C'est la mise en œuvre qui compte

Pour la ministre de la solidarité, de la

femme, de la famille et du développement social, la loi relative à la parité est «technique et non idéologique. C'est lors de la mise en œuvre qu'il faut travailler davantage !», estime-t-elle en guise de réponse aux propos qui circulent autour de l'impact de la référence politique du parti à laquelle elle appartient sur la conception dudit texte juridique entre autres. «Il fallait s'armer de patience pour que ces lois parviennent au Conseil de gouvernement», enchaîne la ministre en rappelant que «l'approche participative est coûteuse en termes de temps». Pour l'heure, les lois relatives à la parité et la violence ont été soumises au Parlement.

«Le débat sous la coupole a permis d'enrichir le texte consacré à la parité et celui relatif à l'enfance. Nous sommes disposés à être réactifs à notre tour avec le Parlement», avance Mme Hakkaoui ayant été fort appuyée par sa collègue, Charafat Afilal, lors de l'animation de l'événement. Dans ce sens, la ministre chargée de l'eau a loué les efforts de celle de la solidarité, de la femme, de la famille et du développement social pour rapprocher les points de vue et avoir un consensus entre les différentes sensibilités politiques. Des propos que Mme Afilal a véhiculés pour avoir accompagné une partie du travail fait par sa collègue sur la loi relative à l'instance de la parité.

Et ce n'est pas fini...

«La bataille ayant trait à l'égalité et la parité est censée continuer. Pour l'heure, nous avons atteint des stades avancés dans plusieurs domaines au moment où d'autres revendications émergent», estime le secrétaire général du Parti du progrès et du socialisme, initiateur de l'événement en collaboration avec le Forum parité et égalité relevant du PPS. Pour Nabil Benabdellah, la question de la femme figure depuis belle lurette parmi les batailles que son parti mène. «Cependant il y a encore du chemin à faire, comme il existe des divergences», avance le SG du PPS en faisant le constat de «rupture et de préjugés». A propos de la contribution de son parti avec celui du PID autour de l'instance de la parité, M. Benabdellah précise que «le PPS n'a eu de confrontations ni avec le PID ni avec Bassima Hakkaoui qui milite à son tour». Le SG du PPS a par l'occasion révélé que «des résistances ont émané de là où on ne s'y attendait pas!».

M. Benabdellah n'a pas manqué de s'adresser au président du CNDH pour rappeler qu'«il est bien d'avoir des instances constitutionnelles disposant de prérogatives, mais ce serait mieux encore de tenir en compte l'existence d'un gouvernement élu reflétant une majorité politique».

Salima Guisser

Colloque national sur «Droits humains des femmes, entre prestation gouvernementale et production législative»

Benabdellah : «le Maroc ne sera une société démocratique que s'il réalise l'égalité absolue des sexes»

Pour réagir aux tirs croisés des ONG contre le projet de loi sur la lutte contre les violences faites aux femmes, qui a été adopté récemment en Conseil de gouvernement Nabil Benabdellah, secrétaire général du PPS, en appelle à la raison. Intervenant lors du



l'égalité absolue des sexes», a-t-il dit. Nabil Benabdellah a été on ne peut plus clair : «l'intelligence politique consiste à parvenir à un consensus pour préserver le processus de transition démocratique amorcé au Maroc».

D'ailleurs, Bassima Hakkaoui, ministre de la Solidarité, de la femme et de la famille, n'a pas manqué l'occasion pour dénoncer les stéréotypes émis à l'encontre de sa formation politique. Elle reproche notamment à certains parlementaires de refuser que le texte sur les violences faites aux femmes soit adopté sous le gouvernement Benkirane.

Pour elle, «un tel comportement constitue un pas en arrière pour la démocratie». La ministre assure qu'en dépit des pressions auxquelles elle a fait face, son département a privilégié l'approche participative pour préparer plusieurs projets de loi dont celui

Les recommandations du Forum

En dépit de ses critiques à l'égard des associations qui pointent le projet de loi sur les violences faites aux femmes, Nabil Benabdellah a fait preuve de pragmatisme.

Il a reconnu certaines failles du texte, estimant que la première mouture était plus avancée que celle adoptée récemment par le gouvernement. Il confie même qu'il a été parmi ceux qui ont fait pression sur le chef du gouvernement pour retirer la première version. Le Forum de la parité et l'égalité, qui relève du PPS, a relevé certaines failles dans la nouvelle mouture. Tout comme les ONG regroupées au sein de la coalition «Printemps de la dignité», les membres du Forum déplorent la non pénalisation du viol conjugal ainsi que l'abus de confiance et les dépenses abusives des fonds de la famille.

Le Forum insiste également sur la nécessité d'incriminer le mariage des mineurs.

Benabdellah : «L'intelligence poli- tique consiste à par- venir à un consensus pour préserver le processus de transi- tion démocratique amorcé au Maroc».

colloque national, placé sous le thème « Droits humains des femmes, entre prestation gouvernementale et production législative », organisé par le bureau politique du PPS et le Forum parité et égalité, vendredi dernier à Rabat, Nabil Benabdellah a appelé l'ensemble des intervenants concernés à fédérer les efforts au lieu de se livrer à un jugement de valeur sous prétexte que ce qui émane d'une certaine partie, en l'occurrence le PJD, ne peut être que partiel. Il a déclaré que, contrairement à ce pensent certains, il n'y a pas eu de confrontation d'idées entre le PJD et son parti sur ce sujet. «Les résistances proviennent des modernistes dont certains ne voulaient pas que le projet de loi contre les violences faites aux femmes soit remis sur la table du conseil de gouvernement, après qu'il ait été retiré en novembre 2013», a-t-il déclaré. Il confie également que ce sont des modernistes qui s'étaient opposés à l'adoption du protocole facultatif à la Convention sur l'élimination de toutes les formes de discrimination à l'égard des femmes. Or, «le Maroc ne sera une société démocratique que s'il réalise



Hakkaoui : «Ce projet n'est pas le fruit d'un seul parti mais celui de tout le gouvernement»

sur la lutte contre les violences faites aux femmes. Selon elle, les rapports d'avis du CNDH et du CESE et les mémorandums des ONG ne sont pas restés lettres mortes mais ont bien été pris en considération lors de la préparation de ces textes. Bassima Hakkaoui compte aujourd'hui sur le Parlement pour approuver ce texte qui traîne depuis presque 15 ans. Surtout qu'«il n'est pas le fruit d'un seul parti mais celui de tout le gouvernement», a-t-elle dit. Idem pour le projet de loi relatif à l'Autorité de la parité et la lutte contre toutes les formes de discrimination qui est en cours d'examen à la commission des secteurs sociaux de la Chambre des représentants. La ministre s'est en tout cas dite ouverte aux amendements qui seront proposés. En attendant, elle a saisi l'occasion

pour répondre aux reproches formulés sur les modalités de nomination des membres de l'APALD. L'allusion est faite au CNDH qui a dénoncé dans son projet d'avis sur ce projet de loi un déséquilibre en matière de nomination. Pour rappel, le texte accorde au chef du gouvernement un pouvoir lui permettant de nommer dix membres alors que le Roi et les présidents des deux chambres du Parlement ne pourront nommer que deux membres chacun. Bassima Hakkaoui considère que ce pouvoir dont dispose le chef du gouvernement ne changera rien aux objectifs du texte. Surtout que «celui-ci nomme les dix membres sur proposition de la société civile», a-t-elle indiqué. S'agissant de l'appel à accorder à l'APALD un pouvoir quasi-judiciaire, la ministre a indiqué que cette prérogative n'est pas envisageable dans la mesure où les principes de Paris, qui ont constitué un référentiel pour son département, n'évoquent pas ce type de pouvoir.

«Les principes de Paris ne prévoient que la possibilité de recevoir, d'examiner et de transférer les plaintes aux autorités compétentes». Bassima Hakkaoui est confortée dans sa position par le secrétaire général du PPS qui a mis en garde contre toute tentative d'empiéter sur les prérogatives du gouvernement. «Ce n'est pas en privant le chef du gouvernement de ce type de compétences que nous servons la démocratie», prévient-il. Nabil Benabdellah s'interroge d'ailleurs sur les limites entre les prérogatives de ces ins-

«Les principes de Paris ne prévoient que la possibilité de recevoir, d'examiner et de transférer les plaintes aux autorités compétentes». Bassima Hakkaoui est confortée dans sa position par le secrétaire général du PPS qui a mis en garde contre toute tentative d'empiéter sur les prérogatives du gouvernement. «Ce n'est pas en privant le chef du gouvernement de ce type de compétences que nous servons la démocratie», prévient-il. Nabil Benabdellah s'interroge d'ailleurs sur les limites entre les prérogatives de ces ins-

Rachida Tahiri : «La loi organique relative sur la nomination aux hautes fonctions comporte des conditions injustes à l'égard des femmes»

tances constitutionnelles et celles du gouvernement. «C'est bien d'avoir ces institutions, mais c'est encore bien d'avoir un gouvernement issu de la volonté du peuple et non pas nommé», a-t-il lancé. Le SG du PPS est catégorique : «il est hors de question d'ôter au pouvoir exécutif ses prérogatives».

De son côté, le président du CNDH, Driss Yazami, également présent à cette conférence, a affirmé que «la légitimité du gouvernement et du parlement est indiscutable», appelant toutefois ces institutions à poursuivre l'approche participative comme le prône la Constitution de 2011. De son côté, Rachida Tahiri, membre du BP du PPS et de la Chambre des représentants, a pointé les obstacles à l'égalité des sexes, notamment en termes d'accès aux hautes fonctions. Elle considère que la loi organique relative sur la nomination aux hautes fonctions comporte des conditions injustes à l'égard des femmes, citant la nécessité de justifier d'une expérience dans l'Administration variant entre 7 à 15ans.

Elle dénonce également l'article 5 de la loi organique de la Chambre des représentants qui interdit aux femmes qui ont fait leur entrée au Parlement par la voie de la liste nationale de briguer un deuxième



Yazami : «La légitimité du gouvernement et du parlement est indiscutable»

mandat. Sur ce registre, rappelons des négociations sont en cours pour amender cette disposition.

Droits des femmes : « Le combat se poursuit... »

C'est une « conviction bien ancrée chez le PPS et qui figure au cœur des grands combats menés par le parti, voire une priorité de notre projet sociétal, car en fin de compte, la femme est le porte-flambeau du développement et de la modernité », a martelé Benabdallah, qui intervenait lors du colloque national, placé sous le thème « Droits humains des femmes, entre prestation gouvernementale et production législative », organisé conjointement par le bureau politique du PPS et le forum Parité-Egalité.

Abondant dans le même ordre d'idées, le militant du PPS a mis en exergue les efforts déployés par le gouvernement pour promouvoir progressivement les droits de la femme, faisant allusion dans ce sens au projet de loi relatif à l'Autorité de la parité ou celui portant sur la lutte contre la violence à l'égard des femmes. Mais cela ne nous empêche pas, a-t-il déclaré avec instance, « d'assumer notre responsabilité pour poursuivre notre combat pour renforcer davantage la place de la gente féminine au sein de la société, tout en prenant en considération les différences idéologiques, politiques et sociétales... ».

De son côté, Bassima Hakkaoui, ministre de la solidarité, de la famille et du développement social, s'est attelée, lors de son intervention, à faire le bilan de l'instance législative en matière de promotion des droits de la femme et des diverses actions initiées par l'Exécutif, qui a fait preuve d'un sens d'écoute en se dotant d'une démarche participative lors de l'élaboration de l'ensemble des projets de lois, en particulier le projet relatif à la violence faite aux femmes.

Pour elle, « la balle est maintenant dans le camp du Parlement, qui devrait remplir ses attributions pour faire aboutir ce chantier ».

Par ailleurs, Driss El Yazami, président du Conseil national des droits de l'Homme (CNDH), a appelé à l'ouverture d'un débat public et à l'implication de tous les acteurs dans l'élaboration d'idées et de propositions visant à renforcer les droits de la femme. Le numéro un du CNDH, qui n'a pas manqué l'occasion pour signaler quelques régressions enregistrées au niveau de la promotion des droits des femmes, a mis l'accent sur le rôle et les prérogatives de l'instance qu'il préside, qui consistent à évaluer et faire le suivi des politiques du gouvernement en matière des droits de l'homme et d'adaptation des législations internes aux accords internationaux ».

K.D



Debat

Les droits des femmes otages des divergences idéologiques



Les projets de loi relatifs à la lutte contre les violences faites aux femmes et à l'Apald ont été au centre des débats.

15800/4

Ph.Kartouch

Les nouvelles dispositions constitutionnelles ont relancé le débat sur question féminine en lui conférant de nouvelles dimensions. C'est dans ce cadre que le Parti du progrès et du socialisme a organisé, en collaboration avec le Forum égalité parité, une rencontre sur «Les droits humains des femmes, entre l'action gouvernementale et la production législative».

Depuis l'adoption de la nouvelle Loi fondamentale, le débat sur la question des droits des femmes a gagné en intensité. En effet, la Constitution de 2011 a reconnu expressément le principe de l'égalité homme-femme et celui de la parité. Mieux encore, elle stipule la création l'Autorité pour la parité et la lutte contre toutes les formes de discrimination (Apald). Seulement, l'élaboration et la discussion des projets de loi relatifs à la lutte contre les violences faites aux femmes et à l'Apald ont été marquées par de vives polémiques sur fond de divergences idéologiques. Un constat confirmé par Bassima Hakkaoui, ministre de la Famille, de la solidarité et de la femme lors de la rencontre organisée vendredi dernier à Rabat à l'initiative du Parti du progrès et du socialisme (PPS) et le Forum parité et égalité.

La ministre du Parti de la justice et du développement affirme ainsi que des voix s'élèvent à l'intérieur du Parlement contre les lois confectionnées par son département et refusent qu'elles soient adoptées sous le mandat de ce gouvernement.

M^{me} Hakkaoui qualifie cette position de mesure d'exclusion et la considère comme un recul dans le processus démocratique. Pour sa part, le secrétaire général du PPS, Mohamed Nabil Benabdellah, s'est dit surpris de voir certaines personnes s'opposer aux projets de loi sur la lutte contre la violence et l'Apald. M. Benabdellah a tenu à préciser à cet égard qu'il n'y avait pas eu de confrontation entre son parti et le ministère chargé de la question. «Des efforts importants ont été entrepris pour faire sortir les projets de loi», estime-t-il, ajoutant que le combat pour les droits de la femme doit se poursuivre malgré la divergence des vues et des idées. Selon lui, la réforme doit prendre en compte tous les avis aussi bien conservateurs que progressistes.

Outre le fond, la polémique autour des droits des femmes a touché à une autre dimension : dans quelle mesure les instances constitutionnalisées doivent-elles être consultées et avoir voix au chapitre lors des consultations autour des projets de loi ? Nabil Benabdellah considère à cet égard que le rôle de ces instances ne doit pas empiéter sur le travail du gouvernement. Il a ainsi mis en garde contre le fait de désapproprier le gouvernement de ses prérogatives au profit d'une autre partie. Dans cet ordre d'idées, Driss El Yazami, président du Conseil national des droits de l'Homme (CNDH), a été catégorique en précisant que la légitimité des pouvoirs exécutif et législatif était incontestable, et qu'aucune instance ou conseil ne dis-

MAROC, DROITS DE L'HOMME, LE DÉNI «OCCIDENTAL»

Par Abdallah Boussouf le 26/03/2016 à 12h01 (mise à jour le 26/03/2016 à 12h15)

Les dérapages verbaux de Ban Ki-moon ont fait couler beaucoup d'encre et ça continue. Abdallah Boussouf, le secrétaire général du Conseil de la communauté marocaine à l'étranger (CMEE), réagit à son tour et propose son analyse pour Le360.

«Le commerce entre les hommes étant conduit par la seule voie de la parole, celui qui la fausse trahit la société publique», Michel De Montaigne, Les Essais, Livre II, chap 18 « sur le Démenti » (1595)

Le Maroc, c'est le **Conseil National des Droits de l'Homme**, les Conseils régionaux, les Associations qui ne s'occupent que des Droits de l'Homme, ceux-ci sont intégrés dans l'enseignement, ils interviennent partout dans les espaces publics qui leur sont ouverts... Depuis 2002, la problématique des Droits de l'Homme est complètement intégrée dans la vie politique, parlementaire, de tous les mouvements agissants dans le royaume de façon générique... Et depuis une dizaine d'années les Droits de l'Homme au Maroc sont passés à une autre forme avec des contenus concrets sur les plans économiques et sociaux.

Le Maroc est l'un des pays où cette question prend quasiment une ampleur prégnante... Et pourtant, il y a un phénomène de l'ordre idéologique, pour ne pas dire psychanalytique, qui fait que ce pays est ostensiblement montré du doigt sur cette question...

La seule explication plausible est celle de l'idéologie sélective qui a recours à cet harcèlement faux et injuste, parce qu'ils ne peuvent plus s'en prendre à ce pays sur des anomalies en matière des Droits de l'Homme qui datent déjà du dernier siècle.

Cela déroute les observateurs au Maroc et ailleurs dans le monde, car il y a derrière cet incroyable harcèlement une volonté d'ostraciser ce phénomène de l'engagement fort du Maroc dans ce domaine, qui n'est certes jamais un acquis définitif, et ceci nulle part au monde, mais en constante évolution.

Ceci est une nouvelle fois un paradoxe ahurissant, puisqu'il s'agit clairement et simplement de la mauvaise foi politique envers cet engagement que nul ne peut contester au Maroc.

Et pour prendre la mesure de ce paradoxe, l'on peut commencer par des pays très proches et même lointains, où non seulement les Droits de l'homme sont violés quotidiennement, mais sont totalement méconnus et relèvent de la science fiction!

Les pratiques y sont connues: dures, barbares, absence de pluralisme, absence de Droits de l'homme et d'organisations de défense de Droits Humains qui sont interdites. Et ces pays-là, personne n'en parle et l'on trouve même un exotisme qui sied à certains.

Exemple qui aurait fait hurler, celui de la visite du président iranien pour sa première tournée officielle en Europe où lors de son passage dans les grands musées, des mesures inattendues ont été prises dans ces lieux de culture: dans le musée du Capitole des statues figurant des nus ont été couvertes et certaines œuvres remplacées par des grands coffres en bois. Lorsque le Roi du Maroc se rend au Musée Pouchkine à Moscou, l'idée même que le roi du Maroc puisse être «troublé» par l'Art n'a pas effleuré les organisateurs. Le roi étant connu pour sa passion de l'art.

Il ne s'agit-là que d'un exemple parlant : pour le roi du Maroc la culture est universelle. Cela n'a pas attiré l'attention des médias ou des observateurs toujours si prompts à remettre en question les avancées incontestables du Maroc.

Ce qui amène au constat suivant: cela jette une lumière sur les arrières pensées d'attaques systématiques et incongrues contre le Maroc: c'est-à-dire que, plus ce pays fait des avancées dans le domaine des Droits de l'homme, plus on l'attaque. Et ceux qui méprisent l'idée même de Droits de l'Homme, les conventions internationales et le droit international, ont la paix.

Il faudrait donc savoir si certains ont créé une prime au déni des Droits de l'Homme et une sanction pour ceux qui essaient avec toutes les difficultés du monde d'avancer sur ce sujet avec beaucoup d'engagement.

Ceci consiste simplement à poser une question qui préoccupe beaucoup de gens. Elle est posée à ceux qui se prennent pour des donneurs de leçons en la matière, mais aussi à l'opinion internationale et à nous, Marocains. C'est une manière d'ouvrir une réflexion sur ce paradoxe qui, s'il n'était pas trop tendancieux et injuste, serait hélas risible.

Les manifestations

L'autre regard incompréhensible sur le Maroc de 2016, toujours dans ce déni incompréhensible face aux progrès du Maroc en matière des Droits de l'Homme est celui des manifestations qui ont réuni des citoyens marocains de toutes les régions du pays à Rabat et à Laâyoune le dimanche 13 mars. Des manifestations jugées par le secrétaire général de l'ONU comme une attaque contre sa personne et définies par ce dernier comme une volonté du Maroc de lui nuire. Nous voilà une nouvelle fois dans cet incroyable déni de la maturité politique des Marocains qui manifestent librement pour défendre la souveraineté de leur pays.

Les médias occidentaux ont, comme M. Ban Ki-moon, naturellement évoqué des manifestations de propagande organisées par l'Etat marocain. Une autre façon de dire qu'au Maroc lorsqu'une manifestation n'est pas contre le pouvoir ne peut être légitime ou, pour être plus clairs, véritablement citoyenne, donc libre, même en 2016.

C'est une autre manière aussi de dire que les syndicats, les associations qu'elles soient de droite ou de gauche, la société civile sont aliénés à un pouvoir autoritaire qui manipule une opinion publique qui ne sait pas penser par elle-même lorsqu'il s'agit de défendre son pays. Cet aspect-là n'a pas beaucoup été soulevé, alors que s'il est une "insulte" envers le peuple marocain, c'est bien celle-là.

Depuis le début de l'alternance politique au Maroc, il n'est pas un jour où des dizaines de manifestations n'ont pas lieu au royaume. Certes, il en est qui sont interdites comme dans toutes les démocraties du monde. Il est évident que certaines de ces manifestations dégénèrent comme partout ailleurs dans le monde. Mais ces manifestations ont lieu tous les jours dans toutes les régions du pays. Le droit de manifester au Maroc est un acquis.

Il est effectivement des manifestations qui réunissent des centaines de milliers lorsque la thématique peut prendre un tournant sociétal. Au début des années 2000, la révision de la Moudouwana a réuni des centaines de milliers de manifestants en faveur de la révision initiée par SM le Roi Mohammed VI à Rabat, mais autant de manifestants contre la révision de ce texte qui allait permettre aux Marocaines d'être les égales de l'homme dans une société musulmane. La marche de Rabat était-elle une manifestation organisée par l'Etat ? Alors que celle des conservateurs anti-Moudouwana, par des citoyens libres ? Bien que de nombreux médias occidentaux aient surtout souligné "l'importance" de la marche de Casablanca avec en tête l'égérie de l'époque Mme Nadia Yassine, le regard porté sur les dizaines de milliers de citoyens qui ont manifesté à Rabat fut autre. Le vision patriarcale des médias européens et américains qui fut le reflet du regard que portent leurs pays sur le Maroc.

Pour en revenir à la récente manifestation contre les propos de M. Ban-Kimoon, l'on ne peut une nouvelle fois qu'être surpris par le parti-pris des médias internationaux et du responsable onusien par rapport à son opinion personnelle sur la nature de la manifestation pour la souveraineté du royaume et contre son absence de neutralité. Sachant que les Marocains, tous partis politiques et mouvements confondus, n'admettent pas que l'on remette en question la souveraineté de leur pays en question, car ceci est un fait et non pas de la propagande telle que sous-entendue par M. Ban-Ki-moon, il est normal qu'il puisse y avoir un sentiment d'injustice et de colère de la part des citoyens marocains qui ont depuis toujours refusé que l'on divise leur pays, leur terre, celle de leurs ancêtres.

<http://www.le360.ma/fr/blog/maroc-droits-de-lhomme-le-deni-occidental-65853>

Un groupe de 15 pays exprime à Genève son «soutien fort» à l'initiative d'autonomie au Sahara

Un groupe de pays a exprimé, mercredi au Conseil des droits de l'Homme de l'ONU, son «soutien fort» à l'initiative marocaine d'autonomie comme base crédible pour le règlement du différend régional sur le Sahara.

Dans une déclaration conjointe devant l'organe onusien en réaction à une démarche tendancieuse de l'Algérie pour dévoyer les débats du Conseil, le Maroc, soutenu par une quinzaine de pays, a dénoncé «les manœuvres visant à politiser nos discussions et à nuire à la noble finalité de promotion et de protection des droits humains».

«Le Royaume du Maroc mène des réformes démocratiques pionnières dans la région africaine et la zone MENA, lesquelles ont contribué à l'élargissement de l'espace des droits de l'Homme et des libertés sur l'ensemble de son territoire, y compris la région du Sahara», souligne la déclaration. **Les pays signataires du document ont affirmé que la société civile marocaine et le Conseil national des droits de l'Homme «jouent un rôle central dans l'approfondissement de cette expérience démocratique».**

Le Conseil de sécurité de l'ONU, ont-ils rappelé, a reconnu l'importance de ce rôle et de l'action des commissions régionales de Laâyoune et Dakhla, dans l'effort de promotion et de protection des droits humains au Sahara.

Donnant lecture à cette déclaration conjointe, l'ambassadeur représentant permanent du Royaume à Genève, Mohamed Aujjar, a relevé que c'est dans ce cadre de coopération strictement bilatéral que la Mission technique du Haut-commissariat aux droits de l'Homme (HCDH), s'est rendue à Rabat, Laâyoune et Dakhla en 2015, à l'invitation du gouvernement marocain.

«Cette invitation procède de la coopération constante du Maroc avec l'Office du haut-commissaire et de son engagement à renforcer son interaction avec les mécanismes onusiens des droits de l'Homme», a-t-il poursuivi.

Il a à cet égard remercié le haut-commissaire aux droits de l'Homme pour l'intérêt qu'il accorde au renforcement de cette coopération et, surtout, à la préservation du caractère bilatéral de cette Mission technique, loin de toute interférence ou instrumentalisation par toute autre partie tierce. «L'objectif de cette coopération étant de travailler pour renforcer les capacités d'action des commissions régionales de Dakhla et Laâyoune», a-t-il fait observer.

M.Aujjar a souligné dans ce contexte que l'appel à la publication d'un rapport sur cette mission constitue une manœuvre politique qui vise à politiser cette mission technique et à créer un débat sur la question politique du Sahara au sein de ce Conseil, alors que celle-ci est directement gérée par le Conseil de sécurité. La démarche algérienne, a-t-il expliqué, renseigne sur le désarroi de l'Algérie suite à ses échecs répétés et sa frustration par rapport à la dynamique de développement dans la région, notamment après la récente visite royale dans les provinces sahariennes marquées par le lancement de projets structurants à même de rayonner sur les plans local, national et régional.

M.Aujjar a rappelé que parallèlement à sa coopération avec le HCDH, le Maroc maintient une interaction positive avec les procédures spéciales du Conseil. En effet, onze procédures de l'ONU ont visité le Royaume, y compris les villes sahariennes du Royaume où elles ont eu un accès libre et total à tous les

intervenants et les représentants de la société civile. Il a également mis en exergue les nombreux projets de développement initiés dans la région du Sahara dans des secteurs aussi variés que les infrastructures portuaires, routières, agricoles, halieutiques, universitaires et sanitaires.

«L'adhésion et la participation de la population locale à ces projets de développement tout comme leur forte participation aux échéances électorales nationales et locales sont la meilleure preuve de leur attachement à l'unité et l'intégrité territoriale du pays», a-t-il conclu. Cette déclaration conjointe a été présentée au nom, notamment, de la Guinée, du Gabon, de la Côte d'Ivoire, du Sénégal, de la Centrafrique, des Comores, d'Oman, de l'Arabie saoudite, des Émirats arabes unis, du Bahreïn, du Qatar, de la Jordanie, du Koweït et du Maroc.

<http://leblogdusaharaoccidental.hautetfort.com/archive/2016/03/28/un-groupe-de-15-pays-exprime-a-geneve-son-soutien-fort-a-l-i-5780787.html>

28/03/2016

Conseil national des droits de
l'Homme

57

www.cndh.org.ma

Une lecture critique du projet de loi contre les violences faites aux femmes

Publication: 28/03/2016 10h17 CEST

DISCRIMINATIONS - C'est dans les vieilles marmites qu'on fait les meilleures lois. C'est, semble-t-il, le mot d'ordre qui a sous-tendu l'élaboration du projet de loi n°103-13 relative à la lutte contre les violences faites aux femmes.

Depuis le rejet de la première version du projet de loi, en 2013, en raison de l'opposition de la frange conservatrice du Parti de la justice et du développement (PJD), mais aussi en raison du rejet du projet de loi par les associations féministes, Bassima Hakkaoui revient, trois ans plus tard, avec une nouvelle version du texte de loi. Nouvelle? Pas tant que ça: passablement rococo, en retard sur son époque, elle inclut des dispositions de l'avant-projet de Code pénal présenté par le ministre de la Justice Mustapha Ramid, en 2015, et que le département de la Femme et de la famille a 'chiné' pour les besoins du projet de loi. Quelques nouvelles dispositions, bien peu nombreuses, bien peu courageuses, pour réellement prendre à bras le corps la problématique des violences faites aux femmes. Tour d'horizon de quelques défauts et carences du projet de loi.

Une définition restreinte des violences contre les femmes

Alors que le précédent projet de loi donnait des définitions détaillées des différentes formes de violences contre les femmes (violence physique, sexuelle, psychologique, économique), ce qui avait le mérite de clairement les caractériser, le nouveau projet de loi se contente d'énoncer, dans son article premier, que la violence contre les femmes renvoie, dans la présente loi, "à tout acte motivé par la discrimination par rapport au sexe, et qui cause aux femmes un préjudice physique, ou psychologique ou sexuel ou économique."

Ce faisant, le projet de loi reprend en partie, en en réduisant la portée, la définition donnée aux violences contre les femmes par l'article premier de la Déclaration sur l'élimination de la violence à l'égard des femmes, adoptée par l'Assemblée générale de l'ONU en 1993, et qui définit la violence à l'encontre des femmes comme étant "tous actes de violence dirigés contre le sexe féminin et causant ou pouvant causer aux femmes un préjudice ou des souffrances physiques, sexuelles ou psychologiques".

Comparée à la définition donnée par la Déclaration sur l'élimination de la violence à l'égard des femmes, celle du projet de loi est problématique à plus d'un titre. D'un côté, elle définit les violences faites aux femmes comme des actes motivés par "la discrimination par rapport au sexe", alors même que le corpus juridique marocain souffre de l'absence d'une définition claire et globale de la discrimination. Ce problème s'est posé au législateur, lors de l'élaboration de la loi sur l'Autorité pour la parité et la lutte contre toutes formes de discriminations (APALD), **et semble n'être toujours pas résolu, malgré les recommandations du Conseil national des droits de l'Homme (CNDH)**, qui a préconisé un benchmark suite auquel une définition de la discrimination - préalable à la création de l'Autorité - sera adoptée, en s'inspirant des définitions internationales.

D'un autre côté, le projet de loi présenté par Bassima Hakkaoui dispose que les violences faites aux femmes "cause[nt] aux femmes un préjudice physique, ou psychologique ou sexuel ou économique", sans maintenir une partie de la définition de la Déclaration sur l'élimination de la violence à l'égard des femmes, selon laquelle ces violences causent, ou peuvent causer aux femmes un préjudice ou des souffrances physiques, sexuelles ou psychologiques.

Ce "détail" qui n'en est pas un, peut faire que actes de violence restent impunis, car n'ayant pas causé le préjudice ou les souffrances qu'il auraient pu (dû?) causer. Nous en réalisons la pleine mesure pour les préjudices moraux ou psychologiques. Si les premiers ne figurent curieusement pas parmi les différentes formes de violence définies par le projet de loi (tandis qu'ils figuraient dans la précédente version du texte de loi), pour les seconds, aucune disposition ne mentionne ni ne prévoit comment la gravité du préjudice psychique et psychologique sera prise en compte pour la détermination de la peine contre les auteurs de violences contre les femmes, alors que la Résolution 52/86 adoptée par l'Assemblée générale des Nations unies invite les États à "faire en sorte que soient pris en compte, pour la détermination de la peine, la gravité du préjudice physique et psychologique subi par la victime", et à prendre en compte "les déclarations de la victime concernant lesdits effets."

D'où l'importance du maintien de la définition donnée par la Déclaration sur l'élimination de la violence à l'égard des femmes, qui ne prend pas seulement en compte les préjudices et les souffrances effectivement causées, mais également celles qu'aurait pu causer un acte de violence dirigé contre la femme, en l'absence de dispositions claires qui permettent d'évaluer la gravité des préjudices moral, psychique et psychologique, et ainsi les prendre en compte pour la détermination de la peine qui sera retenue contre l'auteur de violences.

Les menaces de violence non pénalisées

La Déclaration sur l'élimination de la violence à l'égard des femmes inclut aussi, en plus des différentes formes de violences, la menace de commettre de tels actes, qui, en soi, est une forme de violence ... que le projet de loi ne pénalise pas, ni ne prévient. Les seules dispositions prévues contre les menaces de violence n'interviennent, en effet, qu'après coup: il faudra attendre qu'un premier acte de violence contre une femme soit commis, une plainte déposée, puis des menaces de récidive proférées par l'auteur, pour que les autorités interviennent. Dans ce cas, la personne accusée d'agression est juste "sommée" de ne pas récidiver, selon l'article 8 du projet de loi, qui amende l'article 82-5 du Code de la procédure pénale.

Le harcèlement pénalisé. Oui mais ...

Le projet de loi prévoit, certes, des dispositions répressives à l'encontre des auteurs de harcèlement. Mais en l'absence de définition large du harcèlement, il ne qualifie pas "en tant que délits ou contraventions, selon le cas, tout comportement menaçant dirigé envers une femme ou une fille conduisant celle-ci à craindre pour sa sécurité ou pour sa liberté de mouvement", comme le préconisait le CNDH en 2014.

Et s'il réprime le harcèlement dans le milieu professionnel, il ne qualifie pas non plus, comme le recommandait le CNDH, "en tant que délits certaines formes de violence dans le milieu professionnel notamment le refus, en violation de la loi, d'embaucher la victime par contrat, de maintenir son emploi ou de respecter les conditions générales de travail y compris la dépréciation du travail effectué, menaces, intimidation ou humiliation".

Le Conseil national des droits de l'Homme préconisait, par ailleurs, d'"introduire dans le code du travail, le droit de la travailleuse victime de violence à bénéficier, moyennant la présentation de l'ordonnance de protection émise en sa faveur, de la réduction ou du réaménagement de son temps de travail, ou de mutation. Dans le même cadre, Il est proposé de prévoir dans le code du travail une disposition permettant de considérer les absences ou les manques de ponctualité au travail provoqués par une violence physique ou psychologique comme étant justifiés."

Le viol conjugal n'est pas puni

Objet d'une vive polémique qui a opposé les ONG féministes à Bassima Hakkaoui, le viol conjugal, que les associations ont demandé de pénaliser, bénéficiera toujours, hélas, de l'impunité, en raison du fait qu'il ne fait pas partie des formes de violence punies par le projet de loi.

... Le vol non plus

Alors que le précédent projet de loi incluait des dispositions punissant le vol entre époux, la nouvelle version du texte n'en fait pas mention. Le projet de loi prévoit des dispositions réprimant les dépenses abusives et de mauvaise foi des fonds de la famille, ainsi que la dilapidation des biens, mais nulle mention du vol conjugal.

Protection des victimes de violences en cas de libération de l'auteur de violences: le grand nada

Parmi les mesures qui auraient gagné à être prévues dans le projet de loi, celles visant à "veiller à ce que les victimes soient informées, au moins dans les cas où les victimes et leur famille pourraient être en danger, lorsque l'auteur de l'infraction s'évade ou est libéré temporairement ou définitivement", ainsi que celles prévoyant "des mesures pour protéger la vie privée et l'image de la victime et veiller à ce que les contacts entre les victimes et les auteurs d'infractions à l'intérieur des tribunaux et des locaux des services répressifs soient évités", tel que le recommandait le CNDH ainsi que des organisations féministes.

L'avortement: un cheval de troie?

Alors que le dossier de l'avortement n'est toujours pas clos, et que même l'avant-projet de code pénal présenté par le ministre de la Justice Mustapha Ramid en 2015 se gardait bien de légiférer sur la question avant que le débat sur la question n'aboutisse à un compromis, tel que mentionné dans le chapitre premier de la section 8 de l'avant-projet de code pénal, le projet de loi présenté par Bassima Hakkaoui vient, visiblement, circonscrire le débat, sinon le barricader, en prévoyant un amendement de l'article 446 du code pénal.

Dans l'état actuel des choses, l'article 446 permet de ne pas engager la responsabilité pénale des médecins, chirurgiens ou officiers de santé, ainsi que les pharmaciens, les sages-femmes s'ils venaient à violer le secret professionnel pour dénoncer aux autorités des actes de mauvais traitement ou de privations perpétrés contre des enfants de moins de dix-huit ans, ou par l'un des époux contre l'autre, ou contre une femme et dont elles ont eu connaissance à l'occasion de l'exercice de leur profession. Cet article du code pénal permet aussi de ne pas engager leur responsabilité pénale si elles venaient à dénoncer des avortements dont ils ont eu connaissance à l'occasion de l'exercice de leur profession.

L'amendement prévu par le projet de loi de Hakkaoui ne se contente pas d'entériner ces dispositions, mais amende l'article de loi qui disposait que lesdites personnes demeurent libres de fournir ou non leur témoignage, pour les obliger à témoigner.

Si, dans le cas de violences ou de mauvais traitements contre femmes et enfants, cet amendement est le bienvenu, il vient, dans le cas des avortements, en tapinois pour rajouter un verrou supplémentaire au débat, alors même qu'il n'a pas été tranché. Cet amendement équivoque était-il nécessaire? Les articles 448 à 459 du code pénal traitent suffisamment de la question de l'avortement, et en lieu et place d'obliger les professionnels de la santé à dénoncer les avortements dont ils ont pris connaissance, il aurait été plus urgent et nécessaire de renforcer les peines à l'encontre des hommes ayant forcé ou contraint une femme à avorter.

Et les filles et les femmes handicapées?

Le projet de loi n'inclut pas de dispositions spécifiques relatives à la lutte contre la violence faites aux femmes et aux filles handicapées, qui "courent souvent, dans leur famille comme à l'extérieur, des risques plus élevés de violence, d'atteinte à l'intégrité physique, d'abus, de délaissement ou de défaut de soins, de maltraitance ou d'exploitation", dicit le préambule de la convention des Nations Unies relative aux droits des personnes handicapées. Il ne prévoit pas non plus de facilités d'accès à la justice ou aux services de protection pour les femmes et les filles atteintes de handicap, comme le préconise la convention relative aux droits des personnes handicapées.

Quid de la mise en oeuvre de la loi ?

"Les gouvernements ont le devoir de rendre leurs fonctions plus performantes dans le but d'assurer, d'une façon effective, que les incidents de la violence familiale soient de facto investigués et punis", dit la déclaration sur l'élimination de la violence à l'encontre des femmes.

C'est chose connue: au Maroc, les lois souffrent de problèmes de mise en oeuvre. D'où recommandation du CNDH, qui demande, pour le traitement des cas de violences contre les femmes, d'"agir avec la diligence voulue afin de prévenir, enquêter, sanctionner et accorder une réparation pour les actes de violence commis par toute personne physique ou morale et s'assurer que les autorités, les agents et les institutions étatiques, ainsi que les autres acteurs qui agissent au nom de l'Etat se comportent conformément à cette obligation", et met l'accent sur la nécessité de "garantir une réponse rapide et appropriée des services répressifs responsables à toutes les formes de violence couvertes par le champ d'application de la loi (contre les violences faites aux femmes n.d.r) en engageant rapidement et de manière appropriée la prévention et la protection, y compris l'emploi de mesures opérationnelles préventives, la collecte des preuves, l'appréciation de la gravité de la situation et du risque de réitération de la violence afin de garantir, si nécessaire, aux victimes et survivantes, une sécurité et un soutien coordonnés."

En l'état, le projet de loi n'inclut aucune garantie permettant de s'assurer, d'une façon effective, que les violences contre les femmes soient rapidement punies, et les mesures préventives engagées dans des délais raisonnables, ni ne semble prendre note des recommandations du CNDH, alors même que le Comité pour l'élimination de la discrimination à l'égard des femmes note, dans sa recommandation N° 19, qu'au "regard des lois internationales relatives aux droits humains, les États peuvent aussi être tenus responsable des actes privés s'ils ont échoué à activer la diligence voulue dans le but de prévenir les violations des droits ou d'investiguer et de punir les actions de violences et d'accorder des compensations aux victimes."

http://www.huffpostmaghreb.com/reda-zaireg/violence-contre-femmes-projet-de-loi_b_9555552.html

Lynchage d'un couple homosexuel à Beni Mellal: Deux mois de prison pour l'une des victimes

Youssef Roudaby Publication: 28/03/2016 13h41

HOMOPHOBIE - Alors que plusieurs ONG et membres de la société civile ont réclamé la punition des auteurs de l'agression sauvage d'un couple homosexuel à Beni Mellal, survenue début mars et dont la vidéo a fait son apparition sur le web vendredi dernier, la justice en a décidé autrement. **"L'un des deux hommes agressés a écopé de deux mois de prison ferme", révèle au HuffPost Maroc une source au sein du Conseil national des droits de l'Homme dans la région à Beni Mellal.** La victime a été jugée pour "échanges de coups et blessures" et non pour "homosexualité", nous signale notre source.

La deuxième victime, elle, a été présentée devant le procureur du roi près du tribunal de première instance de Beni Mellal, dimanche 27 mars. "Le dossier a été rendu à la police pour poursuivre l'enquête", précise notre interlocuteur. On ignore à présent si l'accusé sera poursuivi pour "homosexualité" ou pour d'autres motifs.

"Ils représentaient une grande partie du voisinage"

Les assaillants, en revanche, n'ont pour l'instant pas été inquiétés. "Aucune poursuite judiciaire n'a concerné les hommes qui ont lynché les deux hommes", assure notre source, expliquant que les agresseurs étaient très nombreux. "Ils représentaient une grande partie du voisinage" du couple homosexuel.

On ignore cependant les motifs qui ont poussé la justice à condamner l'un des sujets de l'agression pour "échange de coups et blessures". Sur la vidéo, les deux hommes désarmés sont trainés dans la rue tout nus et ne parviennent à opposer aucune résistance aux ordres des agresseurs qui, eux, sont entrés par effraction dans leur domicile. D'ailleurs, certains des agresseurs étaient munis d'armes blanches, comme on peut le voir clairement sur la vidéo.

L'histoire se répète

Ce n'est pas la première fois que des actes homophobes sont filmés et circulent sur les réseaux sociaux au Maroc. Depuis l'été dernier, plusieurs actes de violences contre des personnes homosexuelles ont été médiatisés, provoquant l'indignation de la société civile et des internautes.

En juin 2015, un homme soupçonné d'être homosexuel s'est fait agresser sur une grande avenue à Fès. Les images le montraient pris à partie par une foule qui l'agressait. Il n'a pu échapper des mains de ses ravisseurs qu'après l'intervention de la police. Ses ravisseurs ont écopé d'une peine de quatre mois de prison ferme, un jugement jugé insuffisant, alors que des spécialistes estimaient que cet acte relevait de la "tentative de meurtre".

http://www.huffpostmaghreb.com/2016/03/28/homophobie-maroc_n_9556240.html



ادريس اليزمي: المرأة المغربية تصنع ثورتها في هدوء (عدسة أحداث أنفو)

قال **رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان**، إن المرأة المغربية تصنع ثورتها في هدوء. ونبه إلى أن الفاعل السياسي عليه مواكبة هذه الثورة بتوفير الضمانات والآليات القانونية، التي من شأنها مساعدة المرأة في تطورها وتملك حقوقها الأساسية.

وأوضح ادريس اليزمي، الذي كان يتحدث يوم الجمعة 25 مارس 2016 في الرباط بمناسبة ندوة حول موضوع "الحقوق الإنسانية للنساء بين الأداء الحكومي والإنتاج التشريعي" نظمها حزب التقدم والاشتراكية والإطار الموازي له منتدى المناصفة والمساواة، (أوضح) أن قضية النساء في كل المجتمعات "هي دائما محل نقاشات حادة"، لكنه نبه إلى أن الذين يجتارون "ادعاء الخصوصية لرفض أي تغيير هم ضد حقوق المرأة". ونبه إلى أن دفوعاتهم هي ذاتها عبر العالم لاصطفافهم في خط دفاع واحد هو مقاومة المساواة. وفي هذا السياق، أوضح أن الدفوعات، التي رفعها مناهضو الإجهاض الإرادي بالمغرب في تقاريرهم إلى المجلس، تتبنى مبادئ الـ "تيلي إيفانجيليسيت"، وهم مبشرون يعتمدون العروض المتلفزة لنشر المسيحية الإنجيلية، ويشكلون ظاهرة عبر العالم تظل أكثر انتشارا بالولايات المتحدة الأمريكية.

وأضاف اليزمي، وهو يوضح المشترك ضمن دائرة اشتغال مجلسه والحكومة في مجال قضية النساء: "لدينا عدو واحد هو الذكورية التي هي قضية سلطة وتسلب. ومحاربة الذكورية هي قضية مجتمع برتمته. وهي معركة مصيرية".

وقال اليزمي: "النقاش بيننا صحي ومن شأنه أن يفيد حيوية البلاد. لكن علينا التركيز على حل الإشكالات الأساسية المعيقة لإحقاق المساواة. فالمجتمع المغربي يتغير بطريقة جذرية، وهي ثورة صامتة وهادئة. وهذا ما أبرزته نتائج الإحصاء الأخير للمندوبية السامية للتخطيط، وفي مقدمتها تلك المتصلة على سبيل المثال بالانتقال الديمغرافي الذي يعيشه المجتمع المغربي. إذ بينت النتائج أن 50 في المائة من المغربيات هن متعلمات وأن معدل الخصوبة عند النساء بلغ 2.1 طفل لكل امرأة. وهي مؤشرات ذات قيمة استثنائية لأنها تعكس بروز الفرد. ويعني أيضا أن المغربيات يقمن بثورتهن". وواصل اليزمي مؤكدا: "إن المرأة البدوية الأمية، التي تقرر الهجرة لأجل تحسين وضعها الاقتصادي هي في حكم المقاومة ومثلها مثل مريم بنصالح. لأنها اتخذت قرار الهجرة بعد تحليل عقلائي وقررت الدخول إلى عالم الشغل وتحقيق الاستقلالية الاقتصادية وأن تصبح بالتالي فاعلا اقتصاديا".

وأضاف: "الفاعل السياسي عليه أن يواكب هذه الثورة للنساء من خلال محاربة التمييز. ولتكن البداية من خلال التصدي للموت المدرسي عند الفتيات القرويات، ودراسة والوقوف عند أسباب تراجع النشاط الاقتصادي للنساء وسن قوانين تحارب التمييز ضدهن سواء كان مباشرا أو غير مباشر، وليكن إصلاح القانون الجنائي بما يرفع التمييز ضد النساء، وهي كلها أوراخ استيراجية. هناك وعي جماعي بجسامة التحديات في ظل بناء المؤسسات والاجتماعي. لكن لا بد من رفع هذه التحديات. ولنجعل من المناصفة والمساواة معركة المجتمع برتمته والمؤسسات كلها".

<http://journaux.top/ar/%D8%A7%D8%AF%D8%B1%D9%8A%D8%B3-%D8%A7%D9%84%D9%8A%D8%B2%D9%85%D9%8A-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B1%D8%A3%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%BA%D8%B1%D8%A8%D9%8A%D8%A9-%D8%AA%D8%B5%D9%86%D8%B9-%D8%AB%D9%88%D8%B1/>